

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

"شركة أبو عجبلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية"

تحية طيبة وبعد ،،،

نشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
٢٠٢٤/٢٣/١٢٢٩ (الم) ورخ في ٢٠٢٤/٢/٢٦ بمبلغ
١١,٣٣٤,٠٠٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون وثلاثمائة اربعة وثلاثون
الف وثمانية جنيه لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة
بعملية "إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني
(الفيوم /بني سويف - أبو سنبيل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع
الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١م الى ٩م من منسوب
الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم
(بالأمر المباشر) على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة
 بهذه العملية هذا وستتولى "للم منطقة السادسة - بني سويف الإشراف
 على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع (

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الادارة

عقد مقاولة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني
(الفيوم / بنى سويف - أبو سبل) (مرحلة الجسور والتأسیس والأساس) القطاع الثاني
(بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١٦م الى ٩٦م من منسوب الفرمة
لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم (بالأهمر المباشر)

رقم العقد: ١٢٢٩ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٤ / ٢ / ٢٦

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و - شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والقوりادات العمومية

ويمثلها السيد الأستاذ / محمد حامد أبو عجيلة بحبي

بصفته / مدير الشركة

رقم قومي / ٢٨٥٦ / ٢٨٥١٠٣٥٥١٨٠

بطاقة ضريبية / ١٩٩-١٦١-١٩٩

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم / ١٩٧٨٨

ومقرها / ش مستجد - من الليبي - فیصل - الجيزة

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

محمد عمار ابو عجلة
ممثل شركة



التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الجسر الترايي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتآسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١م إلى ١٢م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم (بالأمر المباشر) إلى شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية بتكلفة تقدر بـ ١١٣٣٤٠٠٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون وثلاثمائة اربعة وثلاثون ألف وثمانية جنيه لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق. ولما كان المالك يرغب في إنجاز "إسناد أعمال الجسر الترايي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتآسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط)" أعمال ردم من منسوب ١١م إلى ١٢م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم بـ "الأمر المباشر" علي أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يتطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بذلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد افترض بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٥ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على مايلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر الترايي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتآسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١١م إلى ١٢م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم (بـ "الأمر المباشر") طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١١٣٣٤٠٠٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون وثلاثمائة اربعة وثلاثون ألف وثمانية جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقدرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفنات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية" بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الاعتنان محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

مطر محمد





البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدره خمسماة ستة وستون الف
وسبعمائة واحد جنيها لا غير) خصما من مستخلص (١) أعمال الجسر التراقي لمسار القطار الكهربائي
السريع الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع الثاني
(بني مزار / منفلوط) أعمال ردم من منسوب ١٣ - ١١م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم
٢٠٠.٨٥٠ الى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١٠.٥ كم عقد رقم ٢٠٢٤/٢٠٢٣/١٠٢١ وهو قيمة التأمين النهائي
المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد
محضر لجنة الإسلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة
كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد
الإسلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومنا
من تاريخ حصول الإسلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات
العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ (٢٠١٨) لسنة .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

العدد السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصريفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لذلك المبالغ وذلك اعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فرقو أسعار عن هذه الدفعة .

العدد الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلتجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري .

二十九



المبدأ التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقدة عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المبدأ العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزامية لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

المبدأ الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

المبدأ الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الالزمه

المبدأ الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الالزمه لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الالزمه للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتحقق المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

العدد الخامس عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول
وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبيها بالموقع ومن استشاري الحجمة

المند المعاذين عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاص محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاص الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميه المصارييف الإدارية الالزمه.

العدد السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكالبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

العدد الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

العدد التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقيدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يتجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العادى والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ مـ .

Digitized



المبدأ الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدياً من تاريخ الإسلام الإبداعي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

المبدأ الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المبدأ الرابع والعشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوهما هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

المبدأ الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - البيتومين - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البندود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

المبدأ السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

التوقيع (عاصم محمد)
السيد / محمد حامد أبو عجيلة يحيى
مدير الشركة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والجسور

التوقيع ()
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور

س.ت 19788





وزارة النقل
الم الهيئة العامة للطرق والكبارى
الادارة المركبة لبحوث الطرق

٢٠٢٤ الموافق لسنة الشروط والمواصفات دفتر

عملية : استكمال أعمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع
القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط)
في المسافة من كم ٢٠٠٤+٨٥٠ حتى كم ٢٠٢+٣٥٠ بطول ١,٥ كم
(مرحلة اعمال ردم من منسوب ١١م الى ٩م من منسوب الفرمة)
(المنطقة السادسة - بنى سويف)

٢٠٢٤ / / تاريخ المفاوضة: الساعة يوم

رسومات () عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / حسام بدر الدين

مدير عام
تنفيذ الطرق
مهندس / سعيد عبد الله

رئيس الادارة المركزية
للمنطقة السادسة (بني)
مهندس / طارق الجزار

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس / محسن محمد زهران

رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والأدارية
لواء /
أبوبيكر احمد حسن عساف *

RVN | 5751

ملحوظات هامة :-

- على المناول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

أولاً: تجهيزات الموقف

٢- تجهيزات المقاول الواقعية (يتم توفيرها لمره واحدة فقط بذات قطاع المقاول)

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بإنشاء مكتبان لإدارة لجهاز الأدوات، و الأستشاري، مزودة بالآلات و المكفيات و الحمام و البوثة بمساحة لا تقل عن ١٠ متر مسطح وتحتوى مجدها بمكاتب التوريدات والواسيلات الحكومية و المسحورة و مكفيات الروا، والقوش والاثاث المناسب و كذلك اجهزة الحاسوب الالى والعدد المناسب وتوفر خدمة الانترنت ومصدر كهرباء ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للعبارات التطبيقية المسالحة للشروع، وخزان ماء مدعى بالامانة الى وجود شركهان متحرك و يلتزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الاجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى فني وتقني دائم اللفاء، وبما يختلف العمل ٢١ ساعة بذات الورديات و توفير جميع المهمات والمستلزمات التي تحكم جهاز الارشاف من السهلة؛ ومتابعة ومواصلة الاعمال بين الواقع المختلفة بالمشروع وفى حالة تفاصيل الشركه عن توفير المستلزمات والمهمات اللازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقد وقدها الث جنديها لغير يومياً).

و يلتزم المقاول بإجراء الاختبارات اللازمة مع دفعان توسيع البيانات واحتسار النتائج في وجود خالص الارشاف بأسلوب امن بعميل المندالة المشروفة والعامل المركبة بالبيئة بعدينة نسخ ومعامل الجامعات والبيانات المختلفة و فى اي وقت يراه جهاز الادوات والمهندس المشرف

٣- معمل الموقف

(يتم توفيره لمره واحدة فقط بذات قطاع المقاول)

مبنى المعمل:

خلال ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع او بمحلطة الخلط وفقاً للنموذج المتمدد من البيئة بجميع مرافقه (اثاث، معدات، أجهزة) وتزويده بالطاقة والكهرباء، طوال فترة المشروع لاستخدامه في اجراء التجارب الموقعة وفقاً للتصصيل التالي:

- عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتحبيب هواء وإضاءة كافية.
- طاولات وبنشات للعمل من الخشب أو الخرسانة.
- جهاز حاسوب أحد إصدار مشتملاته مع طابعة لير A4 وسكنار.
- مصدر كهرباء ٣٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقياس مناسب لفرن التجفيف.
- أرضيات خرسانية للعمل بسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- مصدر للعبارات التطبيقية وسعة تخزينية لا تقل عن ٢٠٠ لتر.
- وسائل إطفاء الحرائق من حلقات والذى يجب لا تقل عن ٥،٢ كم من سائل الإطفاء، موزعة وعلقة على الحائط في مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دوريا.
- مراوح حاردة.
- ركائز لثبت الأجهزة عند اللزوم.
- حمام مائي لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو الطوب المحمر أو أي مادة أخرى مناسبة.

الاختبارات:

يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :



أعمال الجسر الترابي لمشروع المدخلات الكهربائية المصري
المدخل الثاني (الذئب / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

	Soils	AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Soils	T 88
-	Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
-	Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
-	Sand Equivalent Test	T 176
-	Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18. inch Drop	T 180
-	California Bearing Ratio (CBR)	T 193
[]		
 AGGREGATES		AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Aggregates	T 88
-	Unit Weight of Aggregate	T 19
-	Organic Impurities in Sand for Concrete	T 21
-	Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates	T 84
-	Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates	T 85
-	Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine	T 96
-	Clay lumps and friable particles in aggregate	T 112



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط الخاصة

AASHTO/

ASTM

ES1658

CONCRETE

- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes		
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23	
- Quantity of Water to be used in Concrete	T 26	
- Slump of Portland cement Concrete	T 119	
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126	
- Sampling Fresh Concrete	T 141	

وتزول ملحوظة المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسلم المشروع ويلتزم المقاول بتامين كافة المتطلبات المروقة عليها من قبل المهندس والازمة لأخذ البيانات واختبارها وتشغيل العمل، ويكون العمل بالقرب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد العمل بالفنين والعمال المهرة ولا يتم إقصاء أي فني سبق اعتماده للعمل بالعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم إجراء، كافة الاختبارات المعملية في معمل الموقع والمعامل المركزية بالبيئة وهم المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تغير ذلك فيمكن إجرائها بموافقة البيئة بأية جهة حكومية تحددها البيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة وممتددة تحددها البيئة في حال عدم إمكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر او خارجها. هذا و يتم اعتماد معايرة الخلطات وأجهزة العمل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالبيئة .

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على الأقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء، ويكون له الموكلاه من المهندس بالإضافة إلى عدد ٢ فنيين مهرة وأية عماله أخرى لازمة لأخذ البيانات وتشغيل العمل.

مع عدم السماح بيه، العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة أجهزة العمل الازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وقتاً للبرنامج الزمني المتفق.

٢- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة أحدث الأجهزة المساحية الازمة لإنعام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تامين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكمال المحتبات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الإستشاري أو المهندس المشرف في تدقيق الأعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معايرتها دورياً واستبدال أي منها في حال إرسالها للصيانة، طبقاً لأحدث الواسفات وتوافق عليها البيئة وتزول ملحوظة المقاول بعد ثبوه الأعمال والتسليم الابتدائي للمشروع.

٣- لوحة المشروع (يتم توفيرها لمراوح واحد فقط بذات قطاع المقاول)

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالقياسات التي تحددها البيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهاية بالإتجاه المعاكس و بالواقع التي تحددها البيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء .

العمل ومدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المدنية قبل تثبيتها، كما يلتزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً على كل لوحة لا يتم تركيبها .

٤- البرنامج الزمني و برنامج التوريدات والتوريدات التالية للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من البيئة) يجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منتظماً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوسيع الطريقة المقترنة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كافية تداخل الأنشطة وإرتباط



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المدري
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الطامة

ومنها يومنا وذلك وتزور من الأشطة بحوث توضح اللد الخاتمة والتغول المطلوب للتنفيذ، واستخدام برنامج (Primavera) أو (Microsoft Project) بذويه وجموعات الروشة التقديمية لابنود العمل الخاتمة ومتارات المراجعة والإعتماد، وبين تجربة هذا البرنامج شهرواً باسمها المقاول واعتماده من المؤدن على أن يتم ارتكاب البرنامج الزمني المعتمد مع أول مستخلص حاري وذلك تقديم التحديثات للروابط الزمني المعتمد مع كل ممتاز حاري وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول وذلك تزويراً مفاسلاً عن خال موندته المتخصص مع برنامج تقييد الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتجربة وتقدير للتفاصيل دعك الدعوات التي يتحقق العمل عارها بوجه هذا العدد (Cash Flow) وذلك على ذات شهوية وتصف شهوية، وبشكل حدول الدفع بالصورة التي يتباهى بها وتفاق مع البرنامج الزمني لتقييد الأعمال، كما يكتون بالتحميم الكافي لبعض المهن من تقديم مدي (وافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المقيدة، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية والظروف ذات التوقف المتزد ماذا لمليمة موقع العمل علماً أنه لن يتم إعتماد مدد إضافية عن توافر الأعمال عن المأمور المنفذة و البرنامج الزمني المعتمد من المهن من المأمور هو المرجعية لحساب المدد الإضافية وثروق الأسعار سبب المقاول بالتعاقد على جموع خدمات المشروع بذرة تكافؤ قبل بدء تنفيذ التزد هذا وإن يتم إعتماد مدد إضافية أو ثروق أسعار عن الأداء التي يتم تجربتها نتيجة التغيرات ل البرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيوتين والمسلار وجديد التسلیح والاسمنت

ثانياً : متطلبات الإنشاء

لـ - تأمين ملامة المرور

يجب على المقاول أن يكتون مدركاً ان الطريق المطلوب انشائه يتصل بطرق قائمة ذات حرارة نقل ودور، وذلك يجب عليه تقديم من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة منهجة مفصلة توضح متطلباته لتجنب الآثار السلبية على حرارة وتدفق المرور أثناء تقييد مختلف أنواع الإنشاء، وذلك من خلال إعداد خطة إدارة وتقديم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولتفريح العمل طبقاً للمعايير العالمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المنية وكافة المتطلبات الواردة بفتور " المتطلبات المرورية " من متطلبات الإنشاء، والمقاول مسؤول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكتون لها آثر سلبي على حرارة الممر أو تزدي إلى حوادث تظهر بطريق في سلطنة الرسم أو الأكتاف الجانبية أو الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق.

ويجب أن يتم تقييد تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين الشرف والحصول على كافة الوافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وقتاً للخطة المعتمدة، وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعده البد، والدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على تقى المقاول دون آية تحفظ إضافية على المالك.

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندسين متخصصين في أعمال السلامة المرورية لتخفيض وتصييم ومتابعة أعمال التحويلات المرورية وتوجيه حرارة المرور في مناطق العمل وبطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعول بها بما يكفل السلامة النامية لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجانبية عن آية حوادث أو اضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع تتسبب بخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تتعذر في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحرارة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندسين السلامة مسؤول عن عمل كافة التسبيقات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المزدوج واستعداد آية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول آية تبعات مادية أو قانونية تترتب على تصييره في تأمين سلامة المرور وسوف ترتفع غرامات متدارها خمسة الآف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الازمة لتنظيم حرارة المرور بالموقع هذا بالإضافة إلى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراف منه

ب - السجلات

يجب على المقاول وعلى تقىته الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لحال ما يتم تقييده، وكذلك نتائج التجارب العملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها، يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تقييد الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وإن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفناً لنموذج البيانات الذي يعتمد المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

* التاريخ.

* حالة الحلق.

*

بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الذبيح / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سبل)
الشروط الخاصة

- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة النابعة له ونوع النشاط العرضي ومقدمة.
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... الخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... الخ) لأي من البندود حالاتها.
- المعدات
- ملائم العمل

ج- أمن وصحة العاملين

ويجب على المقاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامه وفانيه (أمن مناعي) مدرب تدريباً جيداً لتابعة مستوى الناكيد على ارتدائهم الأمان للعاملين و الزى المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... الخ) ، وإذا تبين أن مهندس الأمان غير مناسب لموقفه فيجب على المقاول استبداله بمهندس آخر يعتقد المهندي.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.
وبندا التامين بمجرد استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التامين لعدد(٤) افراد بالفنادق المبيضة:-

مهندس : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه)

مساعد مهندس او ملاحظ فني : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.

سانق معدة او سيارة ومن في حكمهم : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عامل عادي : ١٠٠٠ (عشرة الاف جنيه) للفرد .

وعلى المقاول ان يقدم بوليصة التامين للبيئة فور استلامه موقع العملية والا كان للبيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون ان تكون ملزمة بذلك.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

د- الوصول للموقع

المقاول مسئول عن تأمين سبل وطرق يوازن عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهندسين أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيذها .

هـ- انتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسئول عن إزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يتم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم إنتهائاً منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لإزالة المنشآت المرفقة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتم إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة، كما يتكون المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب المبoli وتتنظيف الموقع الذي يشتبه وتنفيذه وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

و- استلام المشروع واختبارات التشغيل


عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم متخرج مع برنامج زمني للفحوصات المطلوبة للاستلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإسلام. عندما يحين موعد الإسلام الابتدائي للأعمال المنفذة يتمون المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للبيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعترضها وتخصم التكاليف مع المصارييف الإدارية المرتبطة على ذلك من المستخلص الخاتم، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو آية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الحلقة السطحية أو آية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو شروه بسبب الأعمال الأخرى.

ز- الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض آية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسليفات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات ودلوائم فنية للقيام بالكشف والفحوصات العملية ، على ان تكون طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وضمان التمازن المرفقة ملحقة رقم ٢.

ج- طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيتوم المقاول ببياناته المقدمة (خطياً) من موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيتوم المهندس بالرد بنتيجة الفحص وضمان التمازن المحدد ببياناته المقدمة، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتمرير



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصري - أسوان - أبو سنبلا)
الشروط الخاصة

نماذج ومتلئات الفحص وهذا للتباين الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء، باى نوع من الاعمال دون موافقة خطية من المندوب.

٤- الواءفات القيمية
تتضمن جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات الفعلية لزوم تحديد الجودة لاشتراطات ومتطلبات الواءفات القياسية المذكورة بالبندين رقم ١ من مستند الواءفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.

كـ-قياس الـإعـاضـيـات **وـالـمـنـجـدـيـات** **وـالـمـنـجـدـيـات** **وـالـمـنـجـدـيـات** **وـالـمـنـجـدـيـات**

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أي أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتحكيمها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فيتبين عليه الحصول أولاً على أمر مكتاب من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بتقديمها بحضور المهندس أو من يعينه، وما لم يتم عملية القياس بشكّل موافق عليه وبصيغة مشرّكة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يمتد بهذه السياسات، وكذلك يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول للبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم ذلك إلا في الحالات التي يتعذر إكمالها في مواعيدها المقررة.

الدفع عن أي أعباء إضافية، بما في ذلك المخاطر التالية:

٣- مكانته الصريح.

- على المثال تتدبر مكثفة الرسومات التفصيلية لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (لوحات + نوطة حسابية)

لــ التوثيق
المداول مستول عن توثيق الوضع الثالم للمشروع كاملاً واستخدامات الأراضي وكافية بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

٤- المواد المستخدمة
يجب أن ترقى جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفى خطة ضبط الجودة المنشورة ويجب أن تكون جميع المواد المنتجة أو مصنفته بواسطة شركات معروفة، وتتطابق جودتها مع المواصفات القياسية المنشورة.

وأنه مواد يتقدمها المتناول كبدل لمواد موصوفة ببيانق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها مرهوناً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للهيئة ويجب أن يوضح المتناول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنعين الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد لل استخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضاً لها نوع من أنواع الثافت أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في تحليل عمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام

أية مواد يتم استخدامها دون اثنين ككتاب أو موافقة المهندس مستحكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مختلفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشوّنة من عوامل العطش، وهي حالة تلت أى منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً للتجهيزات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للمواصفات الرملية على السطح النهائي للأعمال. وهي حالة حدوث أى تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقته المقاول الخاصة وفتنه تجهيزات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثيرت سابقاً بالمواصفات الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

غير استكمال أي جزء من الأعمال، يتوم المقاول بعمل، أي خسر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبقة، مع إزالة آية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

خ- الاعمال المؤقتة من ١٩٨٨ رقم ٧٨٨٣
يقوم المقاول بتنفيذ جميع الاعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الاعمال - على أن يتم المقاول خطة لها لاعتبارها في إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن أية تأخيراته الناتجة عن عدم إتمام المنشآت المؤقتة، وعلى المقاول الحفاظ على موافقة

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سبيل)
الشروط الخاصة

ملاكي الأراضي التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تتعارض
من مسؤوليتها عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار تجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التدابير المرورية

١- التقييد باتفاقية المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكل اتفاقية المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحملات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق
السريع ورسوم المرور، وبغير سر العقد مشتملاً بالإلتزام الثامن بهذه الاتفاقيه، وعندما يتحقق هناك حاجة بموجب
اللواءات أو حاجة العمل لوضع خطه التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تطلبها الاتفاقيه المرورية أو
بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامه الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطريق المقاطعه يقوم المقاول وعلى
ذلك إن لم تتعارض بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء
تحويلات مرتفعة وثبتت حاجز خرسانيه متغيرة وضمان بيتها وكافة أعمال الحمايه والتخطيط والدهانات والعلامات
الإرشاديه والقباب الإسناعيه والإقام والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المدنية وباعتماد من المهندس،
كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجه إليها.

٢- مخططات تنظيم المرور المقترنة

مع التوصيف الشامل لراحتل الإنشاء، يتم المقاول بإعداد رسومات ورشة تصميم (Shop Drawings) وأعمال
التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات
للمهندس للمراجعة قبل تقديمها لشفرة المرور أو الإدارات المدنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على
موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج- الحاجز المؤقت والأقماع البلاستيكية

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحاجز الخرساني المؤقت والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور
الأخرجي حيثما يلزم عند خلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إذا تها حين إنتهاء الحاجه إليها أو عندما يتحقق العمل جاري
وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس.
يقوم المقاول كذلك بتنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتوازن مرافقه. كذلك يتم
توزيع الحاجز المؤقت بمحاصب إشاره صفراء متواصله (نابته (أو متصلة) وميغنية (وتوضع تحديد جوانب التحويلة لتحذير
مستخدم الطريق، ويجب تركيب هذه المصايب بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د- أعمال السلامة المؤقتة

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل مايلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمه والخدمات والتحويلات المرورية لزوم
تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تليميـات المهندس وباعتماد منه ويتم فحصها
وازالتها عند انتهاء الحاجه إليها.

هـ- أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيتمكن على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تهذية بالكهرباء، لإنارة التحويلات المؤقتة
ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعل المقاول
تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامه المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤوليه تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام
الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يتلزم المقاول
بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية الازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً
لتليميـات المهندس وموافـتها.

وـ- حاملـيـ الرـاـيـاتـ

يتلزم المقاول بتبيـينـ أـشـخـاـصـ مدـريـنـ فيـ الأمـاـكـنـ التـيـ يـحدـدـهاـ المـهـنـدـسـ تـكـونـ مـهـمـتـهمـ الـوحـيدـ هيـ تحـذـيرـ مـسـتـخدـمـيـ

الطـريقـ وتـوجـيهـ حـركـةـ المـرـورـ عـنـ بدـاـيـةـ وـحـولـ مـنـاطـقـ تـقـيـدـ الـأـعـمـالـ.

ويـتمـ تـزوـيدـهـ بـبـرـازـاتـ (ـرـاءـاتـ)ـ فـسـفـورـيـةـ عـاـصـكـسـةـ.

راـيـاتـ:ـ تـقـاـرـيرـ الـإـنـشـاءـ:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز وتسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دقيق
للحـلـيقـ (ـالـنـاسـيـبـ الطـولـيـ)ـ -ـ الـقطـاعـاتـ العـرـضـيـةـ -ـ الـمـنـحـيـاتـ الـرـاسـيـةـ وـالـأـفـتـيـةـ -ــ)ـ وـكـذـاـ اـمـاـكـنـ اـنـيـارـاتـ جـسـرـ

الـطـريقـ (ـدـوـلـيـ الـاـنـزاـلـاـقـ)ـ وـقـدـمـ خـطـهـ الـعـلـمـ وـأـعـمـالـ التـعـيـزـ وـالـأـعـمـالـ المؤـقـتـةـ وـبـرـامـجـ المشـتـريـاتـ وـتـورـيدـ الـمـوـادـ وـغـرـيقـ الـعـلـمـ

وـبـرـامـجـ الزـمـنـيـ المـفـحـلـ وـطـرـيـةـ التـنـفـيـذـ لـرـاحـلـ المـشـرـقـ الـمـخـفـيـةـ 18ـ وـكـذـاـ خـلـقـ خـيـثـ الـجـوـدـةـ وـخـلـقـ الـسـلـامـةـ وـالـأـمـنـ



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط الخاصة

كما ينجز خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة لشرئع البيئة قبل البدء في تنفيذ المشروع وبشكل اجراء الدراسة وفقا للمعايير والتوصيات والمواصفات والاسس والاحوال تجوبية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كلها طبقا لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته رقم ٦ لسنة ٢٠٠٣.

سنه مع تقرير المندس تقرير توقيف و توثيق الموجودات بالموقع المدعا بالتصوير الفوتوغرافي والتصوير الفوتوغرافي والذى يذهب عدراه قبل تبدأ فى العمل كلها هو مطلوب بال minden الخامس بتوثيق المشروع من مخلفات الاشاده، وبشكل منتظم يقوم بذلك بتحديث كلها هذه المعلومات وتقدمها للمهندس فى اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك.

ويحق لجهة توقيع غرامة غدرها ٢٠٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المنشاوي.

بـ- التقارير الشهوية والاسبوعية:
 يقوم المنشاوي باعداد وتقديمه عدد (١ نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية) تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل جهة ووحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الآتي :

- جميع الاعمال المنفذة والأنشطة خلال الشهر المنصرم .

- تقدم الاعمال المنفذة بالشارقة مع برنامج العمل المعتمد وبيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذه التأخير .

- اى مغارات او مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .

- تفاصيل زيارات المسؤولين الموقعة

- بيان المعدات وفريق العمل

- تقرير تناول اختبارات المواد و ضبط الجودة .

- العمدة المستخدمة و اية تصصيارات بالوظائف الرئيسية .

- خطة العمل للشهر التالي .

- تحديد البرنامج الزمني للأعمال .

- تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائح الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

على ان يتم اوفاق التقارير الاسبوعية والشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي و مبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري .

جـ- التدوين النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٤) اربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة Maintenance and Operation Manuals (M&O). يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال الاعمال . ورسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التنفيذية . وضمانته أنه أعمال موردة ومكانة بيانات المشروع . ويتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بمثابة منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لراجعتها و المراجعة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التنفيذية من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقية على أقراص مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخليط والقطع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق و الابشارات والكباري طبقا لما تم تنفيذه على أن يتم تسليمها مع المستخلص الختامي وبن يتم تصرفها الا في حالة تسليمها للمنطقة المشرف على المشروع .

دـ- اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو:

يتلزم المقاول بصناعة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم إلتقاطها من قبل فنى متخصص أثناء وبعد التنفيذ لحثافة لأعمال تشييدها شهريا وبعد ادنى ٢٥ صورة بمقاييس مناسبة يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها كل نسخة في اليوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري) . وعليه ايضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة او نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النيجاينت مع وضع ما يلى على ظهر الصور :

* اسم صاحب العمل

* اسم المهندس

* اسم المقاول

* رقم تصحورة

* وقت وتعريف الصورة

* وقت وتاريخ آخر الصورة



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

وبنفس النسخة الإلكترونية (الصور الديجيتال) أو التي يجتوف لحين انتهاء، حكم الشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي ولن يتم العصر إلا حالة تقديمها المتقدمة المشرفة على المشروع، كما يجب أن يتم عرضها أيام من هذه الصور والمستندات إلى أيها من وسائل الإعلام إلا موافقة مسبقة من البدنة.

خامساً: توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو الملاوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشفهية وبدون أي تحكّمة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول إعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) (الصور الفوتوغرافية موفناً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشفهي).

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع وحتى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملاً بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومسلسلاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم ترجمة الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٢ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالواقع قبل بدء العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الإسلام الابتدائي للمشروع أو حينما يطلب المهندس.

سادساً: إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع.

المقاول مسؤول وعلى تفنته بازالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتحطيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية مواقف قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بازالة المنشآت المؤقتة والمأوى الزائد وتحطيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يتحمّل المقاول بتحطيف حرم الطريق وتثبيت وتدبيب المبولي وتحطيف الموقع الذي يشتمله وتسويته حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.

سابعاً: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس التكاليف المناسبة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالواقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للنفقات المقدمة بالعرض المالي لبناء الأعمال الموجهة بقائمة التكاليف المتعدي من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكرت بأي من مستندات العقد أنها على تفته أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كافة الضوابط والتآمين والدمعيات والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

١ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات المؤقتة، واستكشاف مصادر المواد واجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها والازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل أي أبحاث تاكيدية ، وتكلفة الأعمال المؤقتة ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثل الهيئة والمهندس الشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لكاتب الموقع لمثل الهيئة وظائف الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات، وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات وكسارات، و توفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالآليات والتجهيزات، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال ومكانة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار آية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وثبت لاقفاته المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات وحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) ، و توفير الأكواخ والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمان والحراسة طوال فترة المشروع، وتتضمن التكلفة ذلك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التسخين والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بمكافحة المهندس واعتماد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء، وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وبتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات المؤقتة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكلف حماية الخدمات القائمة وفقاً لاحتياجات الجهات ذات العلاقة، وتتكلف نقل المواد وإختبار العينات بعميل الموقع أو المعلم المستقلة وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزماً من تقديم تفاصيل إضافية مع تحديد أسعار تكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بتوالى كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الإسلام الابتدائي، ويعتبر سعر العقد شاملة تكلفة المواد والمأوى التكميلية والمعدات وقطع النيار المطلوبة خلال فترة الضمان.



أعمال الجسر الترابي المشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفقة القيام بالأعمال التالية:

- اختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.

- أعمال إزالة المخلفات وتسويه الموقع وتهديب الملوّل.

- معالجة الأعمال غير المقيدة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)

- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .

- أعمال ومهام ومستلزمات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتحسيرات الازمة ل مباشرة العمل)

- تحكّلمة استصدار العينات البشكية.

- حماية المراقب والخدمات الثانمة.

- إعداد الرسومات حسب المقذف (AS) لبناء العمل المختلفة.

- بوالص التأمين بمحاسبة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

تأمين ونهاية العقد

يلزم المقاول بتغذية وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسري هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول .

تأمين التزامات المقاول عن الاعمال الاستشارية

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال يتحمل المقاول دفع اتعاب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الجدول الآتي من المعدات الازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من الواردات التالية لسنة ١٩٩٠ وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح باستخدامها

العدد	نوع المعدة	نوع البند
١	محله خلط خرسانه مركزيه أو توماتيكيه سعه لا تقل عن ...طن / ساعه جديدة أو بحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على ان يقدم المقاول شهاده معايره من احد الجهات المعتمده قبل البدء في تنفيذ وفقاً للبرنامجه الزمني المعتمد وتحدد المعايره كل ستة اشهر	مجمع الخلطات (إن وجد)
١	منسلله مواد	
٢	ميرد مياه خلط	
١	معمل خرسانه	
٢	ماكينه إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ لكوات	
١	ونش انتاذ	أعمال التحويلات
٢	كلارك	تأمين مستخدمي
١	لودر	الطريق (حسب المشروع)
حلبنا للخطة المعتمدة من المهندس	معدات وادوات خطه السلامة المروريه	
٣	رافض اتربه لودر	
٢	موزعات مياه (تكل مياه سعه لا تقل عن ١٥ طن) ..	
٢	جریدر	أعمال الأندرية
٢	حراس تربية	
١	بلدورز على جنرير	
٨	عربه قلاب حديد أو تجاهله مبتدا	

١9788 - س.ت



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - اسوان - ابو سنبلا)
الشروط الخاصة

٦

نوع البند	نوع المددة	المدد
	لودر	٢
	عربة قلاب	٨
	تنك مياه	٢
أعمال الأساس	جرريدر مزود بمحاسن ليزور جديد أو بحالة ممتازة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	٢
أعمال الأساس	هراس أساس حديد وزنه يتجاوز ١٢ دن جيد أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	٢
	جرار زراعي مزود بمحركه	٢
	مساغط هواء	٢

* على المقاول تقديم حكمة بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-

نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ

كثافة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة .

التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول .

بتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوقيتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول

الكميات والبرنامج الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات

أو استبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار آية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية

لاستكمال الأعمال ولا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس

لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً

للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء أعلاه يتم خصم مبلغ

١٠٠ جنيه

(الف جنيه فقط لا غير) كثيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في تoshiir المدة الواحدة . ولاتهفي تلك

الخصومات المقاول من التزاماته المترتبة بموجب المذكرة في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال

تابع ملحق رقم ١
نموذج رقم (٢) فرقة العمل

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع معاللة في النوع والقيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس صيانة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تخطيط وبرمجة زمانية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبوسمبل)
الشروط الخاصة**

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والملاود والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لتخديهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لاحتياطات العمل والبرنامج الزمني .
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يتقبله المهندس وبمبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يومياً كثمنة متوضطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تغطي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

- يتلزم الطرف الثاني بتوريد الأدوات المكتبية اللازمة للعمل طبقاً للإعداد الموضحة بالجدول أدناه وطبقاً لقائمة الموسائف توافق عليها الهيئة العامة للطرق والكباري على أن يتم فحصها واتخاذ الإجراءات اللازمة عن طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة على أن يتم تسليمها للمخازن وذلك خلال مدة المشروع وتوقع غرامة قدرها ٦٠٠٠ جنيه (ستون ألف جنيه) في حالة عدم التوريد لمدة المشروع .

العدد	البيان
١٥	 <p>احبار ماكينة تصوير</p>

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بنى سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة**

الشروط العامة

المادة رقم ١: التعريفات والتعميرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين إلى جانب كل منها ما لم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعني رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهنديس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهنديس :

يعني أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهنديس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهنديس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعني كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المزقة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إغاثها أشاء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعني الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المزقة ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعني المخططات المشار إليها في العقد أو أي تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعني الأراضي والأماكن التي سيجري تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. الموافقة :

تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانياً - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحًا أيضًا إذا طلب النص ذلك.

ثالثاً - العناوين والمواضيع :

إن العناوين والمواضيع الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.


المادة رقم ٢: (المهندس وصلاحيات المهندس)

ان صلاحيات المهنديس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهنديس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المرتبطة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.

وللمهنديس من وقت لآخر أن يفوض ممثله خطياً بمعارضة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطه به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التقويض الخطى وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهنديس إلى المقاول في نطاق حدود التقويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهنديس نفسه ويراعى دائمًا ما يلي:

— ت ١٩٧٨ —

أ- يلتزم ممثل المهنديس بالقيام بإجراءات إسلام الأعمال المنفذة خلال 24 ساعة من تلقيه اخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد ثمارير جودة الأعمال المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لملاليات الفحص (اماًدعاً المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير او عدم استجابة مثل



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة**

المهندس خلال 48 ساعة فعلى المقاول ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالبيئة باتفاقى وبعد ساعتين من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- إن تقصير ممثل المقاول في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يرثى على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بremoval أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع

التنفيذ والمناطق

المادة رقم ٣: (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل . ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتحميم البنك دون الإخلال بمسؤولية المقاول عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول نزولة عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية.

المادة رقم ٤: (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتنازل من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الوافقة لا تغطي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المرتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يرميها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقداً من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥: (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تفاصيل الأعمال وإنجازها وصيانتها

- تقديم المعاشرة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المرفقة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه عقلاً.

- تقدم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقة خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجداول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتყع نبوها على الطبيعة وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦: (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتتفقده ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقة إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧: (حفظ المخططات)

أ- يحتفظ المقاول بنسخ من الرسومات والمواصفات التقنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقة الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخبار المقاول أو ممثل المقاول بمحض إشعار خططي وقبل مدة كافية ب حاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب- يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتتعين عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواد المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتقييس والاستعمال من قبل المالك أو المقاول أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خططياً ومن قبله المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨: (الأوامر التقريرية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزور المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الرفاه بالتزاماته بشكلي متفق وسلام بعد اعتمادها من



اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بدبي سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروع العام

البيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتغبيبات وان يقتيد بها وفي حال مخالفات الرسومات او التغبيبات تتضمن زيادة عن الـ رسومات المقررة وهذا المقدار اهدر من رسومات المقاول المتفق عليه او تقدرها او تغيرها في المراوأ ونوعيتها يتزلف عليها زيادة او نفس في الامصار او مدة العقد خارج عن الحدود التي نسبتها لها تطبيقاً لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فوجب عرضاها على المفدومن الذي يقوم بمراجعةتها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها واخذ موافقة المسماطة المختصة عليها ونفع المدبر المالي اولاً في ذات الامصار والقائمة الموحدة وبين الامصار ليزيد يتم موافقة المسماطة المختصة على استعدادها بين مثل من الهيئة والمفدومن والمقاول

المادة رقم ٦ : (معاينة الموقف)

آخر المقاول انه قد عازر المؤقت المعاين التأهيلية الجاهلة وتدبرف عليه وعائلي ماروفه الذي قد اذاع على التقى
وتحمل على مسؤولية المقاولات المسماة المشروع وعلى وجه الخصمون «اباين»
طريقه وشروطه قبل المزاد والاجهزه والمعدات الموقعة وبالواقع وتربيتها وتشغيلها.
طريقه وظروف الطريق والممرات الدخول المدروج من وإلى موافق الاعمال المختلفة.
المساحات المنشآة للأعمال المزدوجة بين الموقع وأماكن التصوير اللازمة ومواقع المحاسبات والورش المتصلة
بموقع المشروع.

- التأسيب المختلفة والإجراءات النسبية بين العناصر المختلفة.
 - مثبطة المخايخ والأحوال الجوية لواقع العمل.
 - حجم وسمكيةات العمل وطبيعته وكذلك ما يلزم لإتمام العملية حافظاً المنفذ على الطبيعة.
 - طبيعة التربة ومحاذير الموارد المطلوبة.
 - التتحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تنسيقه مع الجيواط المعنية بذلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعلى حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي تغيرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجيئه مصاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد يستحصل على كافة المعاومات حول الموقع وتناهد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات ودونات الأسعار تكتفى لتفطير جميع التزاماته المتربعة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء المترورة لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلام.

المادة رقم ١: (مراجعة التصاميم)

الطرف الثاني مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعلىه تحديد الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بایة أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المدخلات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسؤول أيضاً عن جميع التصميمات المبدئية والنهائية كما لو كان هو من يقدم بها إلى المالك منذ بدء الدراسة الأولية للمشروع.

ثانياً: على الطرف الثاني القيام بابحاث التربية التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والممرات المبنية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربية ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والابحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ ابحاث التربية التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربية من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بابحاث التربية التأكيدية . ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب العملية والأعمال المكتوبة والتحليلات وإعداد التقارير الالزامية للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١: (تنفيذ الأعمال)

اولاً: على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجدال التكبيات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الخدمة.

وعلى الطرف الثاني أن يتضمن تعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس القطاع التنفيذ والمناطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو معناته في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

-أن تكون المواد المستخدمة سواء محلية أو مستوردة لتفعيل العقد بمحاباة للمواصفات المحددة بمستندات الشهادة، والمواصفات التقاسيم المعتمدة من قبل الهيئة العامة للتجارة وحماية المستهلك، وبالنسبة للمواد التي لم

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط العامة**

تحذر بشانها مواجهات قبادية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواجهات العالمية التي يحددها المؤمن الشرف على التنفيذ،
إنجاز كافة الترتيبات الخاصة بنطافة الموقع أثناء العمل ومراعاة النظم والمعايير واللوائح الخاصة
بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تحذر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني، المفصل وألوبيات التنفيذ)

يلزم العارف الثاني ذور توقيع العقد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمناً كافة مراحل التنفيذ
وخلة التجهيز والإخلاء، وجداول العمالة والمعدات والتدفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهرين من
بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الم雇佣ات الفعلية المعدل أسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحًا به طريقة العمل
وألوبيات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يمكنون الطرف الثاني مسؤولًا مسؤولية كاملة عن الالتزام الكامل
بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كلما أنه مسئول عن
تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملًا ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال
المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بجلاً المسار الحرج لكافة
الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المزمعة الالزمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن
والتشويينات، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل
و البرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية
لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في ميغتين : ميغنة الخرائط
البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال ، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على فرض
معنط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع
التفاصيل اللازمة بالأشكال الموجبة، وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تفصيلية
خطية يطلبها المهندس وتتعلق بالترتيبات الالزمة لإنجاز الأعمال المزمعة التي يزعم المقاول تقديمها أو استعمالها
أو إثباتها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال البناء، والتجهيز لكافة
الأعمال الدائمة بكل جلاء .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بتقدير
للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهيرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا
العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما
يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة،
وعليه في وقت لاحق بالثارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهيرية إذا طلب منه
المهندس ذلك.

إذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فسيتم
تحقيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم إمكانية تدبير المواد البيوتومينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تدبيره فإنه يجوز للمقاول
تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيوتومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تتحمل الهيئة أي
أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلزم المقاول
بما تراه الهيئة في هذا الخصوص .

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالوقوع)

على المقاول تعيين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم
والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعد بالقدر الذي يراود المهندس ضرورة للوهاء بالتزاماته التعاقدية
يشكل متنفس سليم، وعلى المقاول أو ممثله (القبول خليها من قبل المهندس) أن يكون ميناً بمدورة دائمة
وثابتة في موقع العمل وأن يخصص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل .
ويحق للمهندس استبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى
المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا
يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع
من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالثانية عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس
أو ممثله ، وفي حال عدم وجود بدليل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعين الأشخاص المكلفين بالإلزاماتهم بمثابة المساعدين الثندين ذوي الخبرة والكفاءة
أن يستخدمون الموقف والمكتب الفني العدد المكافئ للمهندسين المساعدين الثندين ذوي الخبرة والكفاءة
في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذه الأعمال المأمولة ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين
والثندين ذوي الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول على تدبره على الدورات التدريبية المتخصصة في

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.

ثالثاً: للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعترض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأي شان يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه مبين السلوك أو غير كفء، أو مهمل في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطيئة وعلى المقاول أن يستبدل باسرع وقت ممكناً أي شخص يجرئ سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يتلزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥: (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامة وربطها بالنقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمناسبات الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أي فروقات يمكن من شأنها تفزيز الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن.

وعليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التفزيز أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسبات على نفقة الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لتحسين المقاول في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦: (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقة الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لوقع العمل نهاراً وليلًا وتقديم جميع لوازم الإنارة والحماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمنشآت القائمة في موقع أعمال المشروع في الأرقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجميع ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧: (اعتاء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً: المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأي سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأساليب السابق ذكرها قبل التسلیم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة الزلزال أو الفيضان أو السيل أو الاعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لقم أو آية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندسين لإعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مراقبة أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المدنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تفزيز للأعمال أو مساحتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين.

المادة رقم ١٨: (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستدات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والمقرضة والتجهيزات والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولي الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلية لاعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف البد وازالة الان kapsas وال أجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين ساريًّا اعتبارًا من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية آية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو تأمين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً: على المقاول إستئجار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح النغير على المقاول واستئجار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح النغير والتي قد تحدث لأى مهندس للهيئة أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف جنيه للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرةً وبحل الاستلام الابتدائي للعملية ، وتم عمليات

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
لخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الالقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشuttle rail**

التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروع في ذلك يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للبيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتقييم غرامات تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

- على المقاول المسند إليه العملية تقديم تأمين نهائي قدره (٥٪) عند (جنية يقدر ب)

اللائحة رقم ١١ : (الأذان والأشعاء ذات القمة وغيرها)

جميع الآثار والبنايات المتحجرة أو العمارات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البنايات أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتحررف إلائل، أو الحماية الرئيسية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو أي شخص آخر من أن يتهموا بإزالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أى من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسؤولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكلفة نتيجة امتناله لتلك التعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتبابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أى تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير وبدون الالتزام على المالك.

المادة ٢٠ : (استخدام العمال)

القاوٌل مسؤول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يتلزم المقاوٌل بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الازمة أثناء تنفيذ الأعمال. كذلك على المقاوٌل اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشتب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المحاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الإمداد الشامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والاحتياطات والشروط الالزامية لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المرض، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لشيء بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشطاً تفصيلياً بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبها المهندس أو ممثله بالعمال أو بمعدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستويات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.
ولا يغفل فحص الأعمال في مواقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأنى حل المقاول من مسؤولية في الناكس من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الالتزام بكافية التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يعنى إلتزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي تووضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التثبت على أي جزء من الخطة وتطلب تغيير أي إجراء تصحيحياً.

فحمن المواد: يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، وبعدها في أي وقت فحسم المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول آية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الاختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- العامل المركبية للبيئة العامة للأطرق والطبار، والنقل البري في حالة عدم إمتحان إجراء الفحص بمختبر الموضع أو مراجعة لعمل الموضع وتقدير العامل المركبية بالموضع وفي الموضع الواحد لاختبارات توسيع الحوة.
- آية أخرى مستقلة متخصصة وفقاً لبيانها للتشخيص وذلك في حال عدم إمتحان الشخص في المعامل



الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
التمويل العام

و遁م نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وعازمة لطريق العقد، وإذا فحمر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة مستقراً بهذه إجراء هذه الفحوصات وتحميم النفقات كناملة مهمناها إليها ٢٥ % كمحاسباتإدارية لمعاملة البنة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول الموقّع)

للعمال أو المهندس أو لأي شخص مخول من قبليهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقعة ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لمارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٢ : (فحص العمل قبل تفطيته بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو ممثله لفحص وقياس أي عمل مستجرب تغطيته أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاوز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال، فإذا أصر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

النادرة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثاء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:
إزالة آية مواد من الموقع برأ المهندس إنها ليست موافقة للمقدد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر
المشار إليه.

- الاستفادة عن تلك المواد بمواد صالحة ومتاسبة.

- إزالة أي عمل وإعادة تقييده بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث الماد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور الالزامية لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مثاثلاً إليها ٢٥٪ على المقاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥: (إيقاف العمل)

يجب على المقاول اذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول إثاء فترة الإيقاف أن يتم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الاتفاق.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب برجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمرة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢١ : (بـدء واسناد الاعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالاعمال فور سلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير والانتهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة في برنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تقدير أي تمديد لوقت الانتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام به المقاول وتم اعتماده من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقيت الأعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتعلقة في الامطار الغزيرة والشبيورة الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف القاتلية وذلك بناءً على تقرير فني للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحياته)

أولاً يستثنى ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستنسلم بموجبه هذه الأجزاء، ومع **التفاهم** بما مطلبه، **وإذا لم يتم التفاهم** بال بالنسبة للترتيب الذي سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول **كلها** أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي بإيقاف الأعمال وفتاوى لجهاز العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وهي حالة استلام الموقع جزئياً فعلي المقاول برمجة أعماله وتعدل برنامجه

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزمع
الخط الثاني (الفيوم / بدبي سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط العامة**

الزموني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المبادمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بوجوب إشعار خطلي، وعلى المالك وحسب تقدم العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول وبعمدتها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتصلة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يتحمل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة میاجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو مستخدمي المقاول في حماية الأعمال.

وابعاً: تعتبر أجزاء الموقع المسماة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذ كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حرفة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨: (غرامات التأخير والأذى الناجم)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسلمه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تلبيساً القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف فروق أسعار عن آية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها بحسب البرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويتحمل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للفحامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتدلياته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللبيبة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطاً في سيره أو وفاته كلباً لدرجة يرى بها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنها.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذه من الباطن بدون إذن خطيب سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انتخاه خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة يجرأ، هذا الإصلاح.

د- إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لإتخاذ آية إجراءات قضائية أو خلافها.

ويحق للمالك إذا توازرت أحد الحالات المنصوص عليها عاليه أن يحرز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون ان يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون ان يكون مسؤولاً عن اي تلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى فيما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكتض الضمان النهائي لتفطيل تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المرتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والآلات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الإجراءات الازمة لاستئنافه حتى قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩: (الاستلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)

الاستلام الابتدائي:

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال وإسلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبي المفوض ويحضر محضر عن عملية الاستلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع إجراءات الاستلام الابتدائي.

وإذا كان الاستلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات التوكيل في المحضر، وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك باستعداده للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل وبدء فترة الضمان، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويؤجل الاستلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك، تقوم لجنة الاستلام الابتدائي بتقديم النتائج المعملية للعينات للتأكد فيما يرمي إليها وكذلك الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً لل eskd المجرى ويتم الالتزام بما جاء في تقرير المعاينة المقدم من السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٢ بخصوص تقييم الاعمال الحرفية لمستلزمات الطرق.

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشريط العلوي

الحساب الختامي: بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من ثابثيات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف التعبية الموجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويخصم من هذه القيمة ما يمكن قد يبقى من المبالغ التي لم يسبق صرفها للمقاول على الحساب أو آية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

- يتم حصر المستخلص الخفائي بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات الممهالية وتفويج النتائج ملبياً لما هو متبع
والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهورين من تاريخ تقديمها للمنفذة .

الإسلام النهائي: قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإشعاراً خطياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإسلام النهائي، وعند أسفوت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندسين أو من ينوب عنه بتحريده من عدة فحص حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم بما المقاول نفسه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإستلام الابتدائي يزوج الإستلام النهائي وتمتد بذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للملك حق اجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكاليف الفعلية مضاعفاً بما لا يزيد عن 25% مما يقتضيه انتظام العمل من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ .

- عند استلام الأعمال استلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقدم المالك بالافتراض عن خطاب الضمان القديم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٢: (فتحة الضياع واصلاح العيب)

مدة فترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال الابتدائية للأعمال وحتى الاستلام النهائي.
وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ آية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظفر من عيوب حسبما
يطلب منه المالك أو المهندس خلال أيام فترة الضمان أو عند الاستلام النهائي.
وعلى المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو باسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن
يتحققون هذا الاستلام وهي بحالة من الجودة والإتقان يرضي بها المالك ولا تقل عن الحالة التي كانت عليها عند

ومن حال إخال المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس ظلمالك الحق في تغذية هذا العمل بمعروضه أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥٪ مصاريف إدارية.

النهاية رقم ٢١: (التعديلات والإضافات والزيادات)

اولاً :يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من البنتة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة البيئة وفي حدود الصالحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يرهب مناسباً، على لا يزددي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال تجاوز السكميات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد فيما بلغت تلك السكميات إلا في حال تحمل التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة سكميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يتقدم المقاول بتحليل تفصيلي للثباتات والأسعار مدعاً بمستدات مزيدة شمالاً التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها من مصاريف ادارية وارياح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتنسب ثباتات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

ثالثاً: على المقاول أن لا يجري أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد في المدة.

النهاية (رقم ٢٢): (المعدات والأعمال المدققة) ١٩٧٦/٣

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمتولدة بالاتفاق قائم المشاول يتضمنها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء وإنعام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للتعاقد بدون موافقة كتابية من المهندس ويعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقعي لا إذا بثان القائل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - أسوان - أبوسمبل)
الشروط العامة

للمهندسين الإمتاع عن إعطاءه المواجهة الكتائية للغير سبب معقول، ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي ستستخدم في هذا المادة والتصريح بإستخدامها.
ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيمها.
إن هذه المعدات والآلات يجب أن تكون جاهزة بموضع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المقترن، وإذا ثبت أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معمولة تقوم بذلك العمل وبنفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وخصم شامل قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول متناسبًا إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمأوى: يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تتميه بليبيا للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الفرماط التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تغنى تلك الفرماط المقاول من مسؤولياته أو من الفرماط الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخير الأعمال ، والمقاول مسؤوال عن زيادة هذه المعدات وتامين ما لم يرد ذكره منها وفقا لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفطيله أي تأخير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للتوعية والاسعة والقوية والكلمية وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بند العمل وفقا لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى شام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

المادة رقم ٢٢: (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتسبيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أي بند يلزم استعدادها نتيجة أي مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للثبات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستندات مزودة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أي تكاليف أخرى كالمصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٢٤: (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً للثبات السعر المحدد لكل بند من بنود الأعمال الوصفة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة فيما بلغت تلك الكميات دون مفاضلة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد تطبقاً لنص المادة رقم (٤٦) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٢٥: (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ ضليلاً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستندات العقد.
والمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعل المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٢٦: شهادات الدفع الجارية (المستخلصات)

١- يجوز للهيئة ان تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لتجاوز عشرة في المائة (٧٠٪) من قيمة العقد

بعد توقيعه مقابل ضمان ينافي بنفس المبلغ و تستوثق بالشخص من مستحقات المقاول بنفس النسبة .

٢- تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فيها ومستوفياً بالحسب الجاري وحسب المستخلصات التي يحدّد علىها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)
الشروط العامة**

٦٠

- المادة رقم (١٢) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على ان يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الالكتروني و على الشركة او المقاول التي يرسى عليها العطاء تقدم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من مست نسخ الى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضع بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها ومصحوبًا بالمستندات المؤيدة والتي يجب ان تتضمن التقرير الخاص بتقدم الاعمال خلال هذا الشهر ودفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية.
- ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة اي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض او خصم قيمة اي من الاعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة.
- ويكون للهيئة سلطة الحجز او التغليظ او الخصم حسب الحالة من قيمة اي مستخلص جاري ايضاً إذا رأى ان المقاول لا يقوم بما من مسؤولياته التالية التي تتضمنه ولاقتصر على:
- استكمال التجهيزات الموقبة بما في ذلك مكاتب وانتقلات المهندس ومعلم الموقع وتتأمين الحكواز الفنية.
 - التصوير في سداد التزامات العمال او مقاولي الباطن.
 - تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.
 - تقديم او إعادة تدوير الزئـن المترغـد ، املاـ جداول التوريدات وجداول التدفقات التقديـة طبقـاً للـمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.
 - تقديم التقارير الشهرية او ملحقاتها.
 - الإنـزام بـاجـراءـاتـ السـلامـةـ والأـمـانـ وـحـمـاـيـةـ الـبيـئةـ وـالـنظـاهـةـ.
 - تقديم او تجديد وثائق التأمين.
 - التـقـيـدـ بـأـنـظـمـةـ السـلامـةـ وـالـمـرـورـ أـثـاءـ التـقـيـدـ.
- تصرف للشركة التي يرسى عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازن المحددة بلائحة الشركة الوطنية لانشاء وتنمية وادارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لاسعار الطرق.
- المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لتعويضات فرق الأسعار)**

تعديل قيمة العقد :

بمراجعة ما تضمنته المادة (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٦٧ من لائحة التنفيذية .

اشتراطات التعديل :

١. ان يكون العقد مقاولة اعمال ، وان يتضمن بند تعديل قيمة العقد .
٢. ان تكون مدة العملية (٦ أشهر) فأكثر .
٣. تحديد الهيئة للبنود المتغيرة او مكوناتها بكراسة الشروط والمواصفات - من واقع القائمة التي تصدرها وزارة الاسكان .
٤. وضع المقاول المعاملات التي تتمثل اوزان عناصر التكلفة للبنود الخاصة للتعديل وهي : الاستفت - البيتومين - السولار في مظروفه الفنى ويشترط في ذلك المعامل الایساوى (صفر) ، ويقل عن مجموعها عن (٧٥٪) بالنسبة لحكل بند او مشتملاته على انه في حالة عدم تضمين عطاء المقاول تلك المعاملات - ان يتم استبعاد العطاء .

قواعد المحاسبة على التعديل :

١. يتم تعديل قيمة العقد في نهاية كل ثلاثة اشهر تعاقدية - تحسب من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية او تاريخ المبني على امر الاسناد بالاتفاق المباشر - بحسب الاحوال .
٢. يتم تعديل قيمة العقد في نهاية كل ثلاثة اشهر تعاقدية - على اساس الحكمايات المنفذة الواردة بالمستخلصات الجارية - طبقاً للبرنامـجـ الزـمنـيـ وـتعديلـاتهـ .
٣. يتم تعديل قيمة العقد بالزيادة او النقص في تكاليف بنود العقد - من واقع نشرة الارقام القياسية لاسعار المنتجين الصادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء .
٤. يحاسب المقاول على التعديل رفعاً او خفضاً خلال ستين يوماً على الاقل من تاريخ تقديم المطالبة - يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق - بمراجعة احكام المادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية للقانون (٢٠١٨/١٨٢) (عدم تعديل قيمة العقد لما يتم شراؤه من قيمة الدفعة المقدمة) .
٥. احتساب اولوية التعاقد في ترتيب عطاء .
٦. الحكمايات التي يتأخر المقاول في تنفيذها الى حلبة انتهاء مدة العقد الاصلية او المدد الاضافية المعتمدة لا يتم بشأنها تعديل قيمة العقد .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الالقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط العامة

٧. تحرف قيمة مستخلصات الاعمال المنفذة المعتمدة في المواجه المحددة وفقا لاسعار العقد دون انتظار تطبيق معادلة تعديل قيمة العقد .

٨. عقود المقاولات التي تكون مدة تنفيذها اقل من سنة اشهر ويتاخر تنفيذها بسبب برجع الى الهيئة فيما يخص المقاول على الكمية التي تم تنفيذها بعد السنة اشهر وفقا لمعدلات التخفيض الصادرة عن الجياز المركزي للنوعية العامة والاحسناء (نشرة الارقام القياسية لاسعار المستهلكين).

معادلة حساب الفير في الامصار

قيمة التمويل او الخصم قيمة الاعمال الخاصة للتتعديل من واقع عدالة المقاول عند التعاقد \times معاملاتها \times نسبة الزيادة او الخفض في الامصار .

الرقم القياسي لسعر البند او مكوناته عند المحاسبة (مطروحا منه) الرقم القياسي للسعر عند تاريخ فتح المداريف الفنية او الاستناد المباشر . بحسب الاحوال (متى وما على) الرقم القياسي لسعر عند فتح المداريف الفنية او الاستناد المباشر . بحسب الاحوال .

المادة رقم ٢٨: (المسئولية عن إصلاح العيوب)

حت تكون الاعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ انقضاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام باستكمال اي عمل لا يزال ناقصا في التواريخ المحددة بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقا لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينوبه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معمولاً بهذا التاريخ.

إذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفسه المقاول، جاز للمالك إصلاح العيوب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضافة إليها ٢٥ % مصاريف أدارية.

المادة رقم ٢٩: (المواد البيتمينية والسوالر)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني يقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فلليا ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فلليا على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده آية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه ل الكميات زائدة عن حاجة العمل الموكلا إليه بموجب هذا العقد.

٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسوالر مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ آية مصروفات نقل أو أعباء مادية وتفت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسئولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمينية والسوالر.

٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطاته من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الحلف الثاني آية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرامح الزمنية المعتمدة من الطرف الأول ، وفي كل الاحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسئوليته كاملة عن تدبير كافة إحتياجاته وتنفيذ في الموعد المحدد والبرامج الزمنية و الالتزام بعدة العقد.

المادة رقم ٤٠: (الضرائب والرسوم)

يلتزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك ملبياً للقوانين الصاربة في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في أجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١: (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg

المادة رقم ٤٢: (مدت سريان العطاء) في حالة بطءات

ت تكون مدة سريان العطاء ١٠ يوماً من تاريخ فض المداريف الفنية .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الدروم / بيروت - الامير اسوان / ابو سليم)

المواصفات الفنية

المواصفات الفنية

اولاً : احكام عامة

١. الامدادات والمواصفات

وكلما ورد في الشرطية العامة مسمى تحدد الاعمال الواردة بهذا المقدار وفقاً لابداً المواصفات والامدادات الآتية من الامداد والمواصفات التالية والتي من مسؤول المقاول مسؤول عن تأمين نسخة اصلية ونهاية من اخر اصدار منها المعنون بـ:

- المعاود المسؤول لاعمال الطريق العابرية والجسور ، والادوات المائية والادوات المائية ، والادوات المائية والادوات المائية والادوات المائية والادوات المائية والادوات المائية (آخر اصدار).

- المعاود المسؤول المائية المائية من الودة العامة للطرق والجسور والجسور والجسور (١٢ جاد).

- المعاود المسؤول المائية المائية (الودة العامة للمواصفات والجسور)

- مواصفات الحجارة الاموروية للطرق والجسور والجسور (ASHTO)

- ابره المعاود او مواصفات اخرى وردها في هذه المعاودات والمواصفات المذكورة عالى.

٢. الامدادات

يعتبر سعر العقد شاملاً لجميع اعمال تجهيزات الارض بما فيها الاقامة ومحفظات الادارة والادارات السلكية والاتصالات والتلغرافات والتدليلات المترورية وسكنة الاعمال المؤقتة والادارية واعمال الدعامة واعمال المنشرون والاعمال المائية وتنمية وتحفيز الماء والمياه والمعادلات والادوات والمهامات وسكنة التقنيات الازمة لحماية الخدمات المائية وتحفيز الماء والادوات والمهامات ذات العلاقة واجراء الاختبارات الازمة لتنفيذ الاعمال المائية على توجه الاصح والجودة وذلك علية اخلال مدة تنفيذ الاعمال وفتره الضمان والى أن يتم الاستلام

لنفس المنشرون بالكمال كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر باى من مستندات العقد انه على نفقة المقاول .
كما يتضمن سعر العقد كافة انواع التأمينات والتأمينات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة مثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحدف والتغيرات في العمل

يعتبر من وقت الى آخر ان يقدم المقاول المشرف على تقديم المعلومات او رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معمدة من العمل . ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات او الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته ، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في اجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة ونقص في التكاليف وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في مivoil الطريق أو الإنشاءات أو تغيير التجارب احدهما او كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً او مرغوباً فيه ، وهذه الزيادات او التغييرات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تغص من الضمان ويلتزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تغييرات .

٤. إزالة العوالق والانشاءات والتجسس منها


على المقاول بعد التسليم مع الجهات المعنية وبعد موافقة المفتش والهيئة ان يزيل جميع الآبار او المراقب او المنشآت خاصة او عامة يستوجب ازالتها من حرم الطريق او ترحيلها او إعادة بنائها مع نقل المخالفات الى الاماكن التي تحدها الهيئة ويتم الالتفاق على اسعار البنود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة او ترحيل تلك العوالق بين المفتش والمقاول والهيئة .

٥. التنظيف النهائي:-

عند انجاز العمل وتقبل ان يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يتم المقاول على تفريغه الخامسة بتهذيب المivoil وتحلية الطريق والمتاحف المجاورة التي تغيرت معالمها او شكلها بسبب العمل من جميع الانقضاض والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤقتة والبيان والمعدات ويجب ترك جميع اقسام العمل بانواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المفتش

٦. صلاحيات المفتش:-

تحتيبة لما ورد بالذرة رقم (٢) من الشرطية العامة فإن المفتش بوسفته ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الدبيوم / بيتسبرغ) الافتتاح أسوان أبو سهل

الوامضات الفنية

٧. التقييد بالمواصفات والرسومات:

٥) المقاول مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية (فنياً ملائمة - معملاً ملائمة) بكمال تمامها وعالي جودتها وتلبية المراجعة والاعتماد وعليه توفير الكفاوى الفنية المختصة لذلك، وإبلاغ المهندس بأية اختفاء أو ملاحظات يمكنها في الرسومات إثارة التقويف.

٦) على المقاول القيام بأيام التقويف التالية التالية وفقاً ما هو محدد بمستندات العقد في موقع الحكاري والمعلومات المطلوبة والمدنى للناتج من تصميم الأسماء، وعليه إعداد تقرير يكتفى به عرض شامل لاعتبارات التربة ونتائج الإختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأسماء، وعلى المقاول إعادة الشىء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجلسات والأبحاث التالية بروتوكول على أهمية تقييد ابحاث التربة التالية بمذكرًا للتحقق من تصميم أساسات الحكاري قبل التنفيذ حتى لا تكون مبنية في تاريخ تقييد أعمال الحكاري.

٧) على المقاول استخدام متخصصين في دراسات ابحاث التربة من ذوي الخبرة والحكمة، القيام بابحاث التربة التالية المطلوبة ، وبشكل ذلك العمل الجلسات وأخذ البيانات والتجارب المائية والتجارب الفعلية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

٨) في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير قابل لاستخدامها يجب إزالته العمل وإبدالها أو تصدفيتها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨. تعاون المقاول:

من أجل تسهيل جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة الرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاریخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لأنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد لللتزمه.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمطابق والمتراسي:

على المقاول إنشاء مقاولات ثابتة حول المشروع محددة المقسوب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية ، الراسية) الحدية الموحدة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وثبت روبيرات ميزانية مرقة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) ، وعليه تقديم كروكي بهذه المقاطع المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد المبرانيات الإبتدائية والرفع الساحي لأجزاء المسار بالأسفات التي يتقررها المهندس لضمان تقطيع مناطق التدرجات. والمقاول مسؤول عن تحديد وتحطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تحالف الهيئة والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الإبتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضعية بالستطع الأفقي . وتحديد المحنوكات الأفقية والارتفاعات التصميمية .

و يتم وضع المقسوب التصميمي وتصنيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع التموزجي على مسافات مناسبة يتراوحاً المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب حكميات الأعمال التربوية وطبقات الرصف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، ويتم الانتظار بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومنتومة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتذليل مهندس المساحة والفنين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وحذف الأجهزة المساحية والبرمجيات (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة .

وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المعتمد بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومتاسب المقاطع الطولية المتالية للمعور ونظام الربط وفقاً للتحطيط العام للموقع والإحداثيات المطلوب لإنشاء الحكاري والمبارات والإنشاءات والملحقات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والنسب ، وهذه الروبيرات والعلامات تشكّل ضوابط الواقع التي بها وبموجتها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة .

ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التسليم وموافقة المهندس على خطة المقاول لثبت هذه الروبيرات ، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وهي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاؤها وثبتتها على نفقته الخاصة .

١٠. التناول المسموح به في أعمال الإنشاءات والرافعات

ما لم يتم التنص على توصيات معاير لذلك فإن نسب التناول المسموح بها ستكون كالتالي:

* فرق الراسية في خط الشاغر لا يزيد عن ٣ مم للحادي أو المدود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الترق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ أمتار .

* ذروفات الزوايا لا تزيد عن ± ١٠ ثانية .

* الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لخط ٤٨٦٢ -



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج

الحمد الثاني (الفيوم /بني سويف - الاسماعيلية - اسوان / ابو سويل)

المواصفات الفنية

- * فروقات قتل الترافرس المناسب لا تزيد عن K_{127} حيث هي محددة الترافرس المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن 11.1000 .

١١. تحديد واختيار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتفني بالمواصفات الفنية والخصائص الهندسية المطلوبة بمحكم المقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للبيئة لإجراء الإختبارات اللازمة عليها وتقييمها ولأهمية الحق في المراقبة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تحكاليف إجراء الإختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الإختبارات التي يتقررها المهندس، ويتمأخذ العينات لإجراء الإختبارات بحضور المهندس وذويه للاطلاق التفصي، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو قنبلة أن توخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في نفس أيام مواد يتم نقلها إلى الموقع وتحتوى غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء، في تقييد الأعمال بوقت شاق ويعتبره مناسبة بما يسمح بإجراء الإختبارات اللازمة عليها وتشمل فناد وأسعار بنود الأعمال المختلفة تحكاليف إجراء هذه الإختبارات قبل البدء، في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الإختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافنة للتربة (تجربة برووكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل لأنفس كثافاته وهذا المواد طبعة الأساس والأساس.

٢- تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لميانت التربة المدمومة في الموقع ومواد الأساس.

- ٣- التحليل المنخلي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.

- ٤- تحديد نسبة الناكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الاستثنائية والبلاطات الخرسانية وكافة الإختبارات الأساسية الأخرى كالدرج والوزن النوع والإمتصاص .. الخ.

- ٥- تحضير الخلطة الأسفلتية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما يجري ذكره في هذه المادفات.

- ٦- عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلاطات أسفلتية وخرسانية وموزاين ومعدات مساحية الخ يجب تقديم نتائج هذه الإختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء، في تقييد الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتنشيف والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الإختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التتحقق من السماكات الافتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علمًا بأن جميع هذه الإختبارات يجب أن تتم في معمل الواقع أو في أحد المعامل المتقدمة التي يوافق عليها المهندس وعلى تقنية المقاول إذا لم يكن قد تم تجيزه معمل الواقع بعد وكذلك ثبتت تحكاليف إعداد وتجهيز القطاع التجاري محمل على بنود العقد، وللمهندس الحق في إجراء آية اختبارات أخرى يراها لازمة أو آية اختبارات تاكيدية وذلك على تقنية المقاول.

١٢. الصيانة خلال الإنشاء:

- على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مشتملاته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المتجزة خلال فترة الإنشاء، وحتى الاستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المتجزء من طريق وإنشاءات في حالة مرغبية في جميع الأوقات جميع تحكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء، وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطا، بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الحكيميات وإن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافية عن هذه الأعمال.

١٣. لوحات المشروع

- خلال إسبوعين من تاريخ أمر الاستئناد على المقاول إعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة كثيرة كحد أدنى بالمتاسرات التي تحددها البيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهاية بالإتجاه المعاكس وبالواقع التي تحددها البيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت البيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للعد التنازلي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطرب الحصول عليه من البيئة قبل التشييع، وعلى المقاول الحصول على موافقة البيئة والجهات المختصة قبل تثبيتها، كما يتلزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً به:

- * نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها آثار، التفاصيل: ١١٧
- * كثافة المعدة وسنة الصنع وحالتها рагدة
- * التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالمرفق وفقاً لخطة عمل المقاول.

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (المدوم / بني سويف الاتصال اسوان ابوسمبل)
الامانات الفنية

وعلى المقاول استبعاد اي معدة او روا من موقع العمل بري جهاز الاشراط، بالجنة انها غير مناسبة لاحتراق جردة الاعمال
15. [عمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ]

في مناطق النشاطات والواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق متفرجة للمرور يجب على المقاول اتخاذ معايير الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بحكافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختلفة.
وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثاث التغذيد والمتصوّس عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب ان تتوافق الملامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول مشتملاً ادنى وفقاً للنماذج التقليدية المعتمدة ويجب على المقاول ان يضع في جميع الأحوال الحاجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء، الكاشطة التي تحكّل عدم وقوع حوادث لاستخدام الطريق او اخبار الممتهنات على ان يقوم المقاول بتقديم المخطط المفتح للاعتماد من المهندس وجهاز المرور المختلفة دون اي مسؤولية على الهيئة ، وعليه ودفع مبالغ حول الحذر للسلامة وعلى ان تزود المقاول بأعلام حمراً دناراً وتكون الأسيجة والانارة البابلية عبارة عن اضوا، تثبيطية فردية مفتوحة في حفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطرة التي فيه تشويين مواد وذلك أثاث الليل من الفروع وخش صباح اليوم الثاني.

مكما يتم وضع إشارة "عمال يستقلون" على داخل للايجي قابل للتطبيق بمواقع العمل، مختلفة وتثبت سياج معايير مع لوحة تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التقنيات المتوجهة. كذلك يتم استخدام اضوا، سفرا، سفرا، متناظرة (وميغية) بحيث تبين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق الثالثة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بمجهول وبمسافرات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثاث، الليل بضوء آخر عادي مع اضوا، وميغية على جانب خط السير وذلك للتثبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (تحفين) لتجنب ابتدا حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعل المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاز المرور المختلفة إنشاء طريق مزقت صالح للسير باستمراً طيلة مدة قطع الطريق، وأن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتت فيها حركة المرور يتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللافتات الضوئية والإشارات التي تحكّل عدم وقوع حوادث أو أخبار الممتهنات على ان يقوم المقاول بتقديم المخطط المفتح للاعتماد من جهاز الاشراف وجيابات التفتيش دون اي مسؤولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأعمال.

16. المسؤولية عن المراقبة والخدمات

المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن كافة الأعمال الموجدة بمنطقة العملية وحماية المراقب وخطوط الخدمات في الواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المراقب وعلى نفقة، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المالية التابعة لوزارة الري أو أي مراقب آخر قد يؤدى الإضرار بها إلى تحكّل الكثير من النفقة أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز به العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنسانها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المينيس.

وعلى المقاول التنسيق ويشتمل من الهيئة والتعاون مع أصحاب آية خطوط مراقب قائمة (ارضية أو هوائية أو مائية أو بترول أو غاز...) للحصول على التصاريح الالزمة في عملياتها إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتخلص من الإزعاج في أعمال إعادة الترتيب إلى ادنى حد والحيولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تربّيها هذه المراقب وكذلك الترتيبات مع مديرية المساحة لإستكمال أعمال نزع الملكية، ويتحقق دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المراقب أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة مالم يكن المقاول مستيناً في إثلاف أي من تلك المراقب أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المراقب نتيجة تكسير طارئ أو نتيجة إنكشافها أو زوال ركائزها، فعل المقاول ان يبادر بإبلاغ الجهة المشخصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المراقب العامة الضرورية فيجب أن تخالل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

17. جماعة الممتهنات الثالثة والواقع الطبيعي

المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن المحافظة على الممتهنات والواقع الطبيعي وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتهنات العامة والخاصة وعلىه ان يحفظ بكل عنابة - من البث أو الضرب - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأملك إلى أن يشاهدها المينيس أو يأخذ علمًا بمعاقبها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تليميـات بذلك.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الديوب / بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سمبل)

الاواسطيات الفنية

ويكون المقاول مسؤولاً مسؤولة كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثاث، تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كافية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يعفى من هذه المسؤولية إلا بعد إنجاز المشروع وقوفته.

عند حدوث أي ضرر أو أذى بالمتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فلن المقاول أن يقوم وعلى ثقته الخاصة بإعادة هذه المتلكات إلى حالة معاشرة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل الحق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بان يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. - التجهيزات الموقبة

فيما يخص التجهيزات الموقبة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فنتم الرجوع فيها الى النند الخاص، بما في الشروط الخاصة من مستدات العقد.

١٩. - تقديم المقاول للإعتماد من الهيئة

تتضمن التقديرات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمأود ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موردة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقه المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقديم كافة التقديرات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفوظة من المقاول على أن تكون مصاحبة لتفاوض التسلیم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقديرات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. - رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتاصصيل التفصيلية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء، وتقديمهما للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذها في الاعتبار فترات المراجعة.

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٢ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إستلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض أو التصحیح فعلي المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحیح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسلیم الأصلي وتاريخ إعادة التصحیح قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثاث التقييد وعلى أن يقوم بتصحیح الرسومات ومن ثم تقديم ٢ نسخ من الرسومات النهائية المصححة هذا ولا تتعذر مراجعة المهندس المقاول من مسؤولية عن أية خطأ أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستدات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادته للتصحیح من للتصحیح.

٢١. - العادات والمأود المشوهة بالوقوع

جميع المعدات والمأود المشوهة والأدوات والمئمتات المخزنة والأكشاك المؤقتة وإنتاج الخلطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتمأخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أى جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.

٢٢. - ملكية التصميمات التنسية -

يعود إلى الهيئة حق الانتفاع والملكية الحصرية لـكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع ويجوز على المقاول أو إستشاريه استخدام أى جزء من التصميمات أو التلوينات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.



- ١٦١-١٩٩ -٠٩-

ناتئاً للوامضفات الفنية لأعمال الجسر
الباب، الأول الأعمال الأولى

تشتمل الأعمال الأولى المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المنشآت المؤقتة للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز المخازن وتزويد المقاول بالذخائر واحتياطات وارتفاعات وأخلاء، موافع التقى من آلة عوائق وتجهيز الخدمات القائمة والمنارة بما ينافي التفاصيل وارتفاع الموجودات وعمل عصابة التسبيقات الازمة بهذا العهدود مع اصحاب العمل، والجهات المأمورة والتسبيقات مع الجهات الأمنية والدور لإعتماده لاستخدام التسبيقات الازمة بإسناد الموقف والدروع في التجهيز، وكذلك تجهيز الأعمال الأولى بطبقه، وتجهيز التحويلات المزدوجة وتنفيذ الخدمات النادبة وسائل ما يلزم لدعا العملي دون عوائق، و فيما يلى توضيف العمل ومتطلبات الإنشاء ومارقة القبائل والدفع لبنيو الأعمال.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

*** وصف العمل**

تشتمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المنشآت المؤقتة لممثل المالك والمهندسين والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلات) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معلم الموقع وتأمين الامتناع والمركبات بالتفصيل التوزيع والتزويده الخامدة، وكذلك تسموية وتصفيق المكان، والتزويده بالمواد والتجهيز والإثارة والإنصالات السلكية والراديوية والخدمات الصناعية والخدمات الأولى، وتأمين معدات إنشاء الحريق بإستخدام دفقيات لا تقل سعتها عن ٥٠٤ دشجم على حواجز المنشآت والمخازن بأمانين بأرزة بالعدد وبالترتيب الذي ينبعه المهندس

وكلما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وثبتت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لتجهيز التجهيزات المؤقتة والمعدات خلال فترات العمل وليلًا وتأمين وصيانة طرق مؤقتة لزوم حرکة الدخول من وإلى موقع العمل المختلفة وكذلك الحكيمات المتأخرة للطرق والتي تتأثر مداهاها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لتنقلات ممثل المالك وفراز جهاز الإشراف، وتأمين موقع لانتظار السيارات تكون مظللة ولعدد حكاف من السيارات كلها هو محدد مشروطه الخاصة، والمقاول مسؤول عن الحصول على الأرضيات الازمة مثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد تقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات المؤقتة والموقع المقترن لاعتماده من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستدات العقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأنية مبان او أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفتايل براء المهندس ورد الشئ لأصله وإخلاء طرف المقاول من مصاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزول ملكية كافة التجهيزات المؤقتة للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسلیم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة ، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تزول ملكيتها للهيئة بحالة ممتازة وبإعتماد المهندس والهيئة او من ينوب عنها.

*** القبائل والدفع**

لابد المحاسبة عن هذا البند باعتباره محلاً على باقي بنود المشروع.

١.٢ تطهيف وتطوير مسار الطريق

*** وصف العمل**

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الاشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطريق، والطرق بمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد بإستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها او رفعها وفقاً لاحكام البيئة الأخرى من هذه الوامضفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التشويه أثناء عمليات التطهيف والتطهير.

*** متطلبات الإنشاء**

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار ويعمق حتى ٣٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العواقب البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوانين الحكيمات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذوع وال歇ر التي ترتفع منها العوائق بغير ردم ملائمة أو الرمل التطهيف ودكتها لنسبة دمل لا تقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى الشابع العمومية دون ادنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الردم التالية أو حلقات الأساس وفقاً للمعايير التصميمية، وذلك من خلال حرف الميلية المعلوة (تجهيز القرفة) بمسافة لاتقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥% من أقصى كثافة جافة وأخذ أرض الإعتبار إجراء الإختبارات اللازمة واستبدال أي مواد غير ملائمة.

*** التفاصيل والدفع**

*** يتم المحاسبة فنياً.**



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج

الخط الثاني (الميدوم /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سهل)

المواصفات الفنية

الباب الثاني للأعمال الترابية

١.٢ أعمال الحفر

* وصف العمل

هذا العمل ينبعون من الحفر والتسوية بالطريق وبشكل حفر وازالة المواد الديزير ملائمة التي قد تتحققون أسلف الجسر مثلاً (رمل العيشان - المواد ذات التصنيف ٦١ أو ٧٦) بتصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دعاتها حتى المكتاف المحددة عند الحد الأدنى لمحنوي الرودرم - المواد الرطبة للحد الذي لا يمكن معه دعكتها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل المسخنة أو ينبعون حفر المجاري المائية وعواقب الارتفاع والتقاطعات والمداخل واستدارة الرياح والمتساطب تحت القلال ولابقا للمناسبات التصميمية والردم والأبراج بالرسومات وتعليمات المهندس

بعد ما لاتتحقق في حكميات المواد المائية الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد أنساوية وأحفر في المثار التي يوازن عليها المهندس ولاتستخدم آية مواد ناتجة من المثار في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتغير بالمحاسن أن جميع مواد العصر الناتج من السلاسل بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المثار إذا وجد المهندس أن الحالة تقتضي بذلك أثرية من توسيع مناطق الحفر .

* النبذة:

- حفر في تربة عادية : وهي جميع أنواع التربة عدا المتماسكة والصخر والسرير يشمل تشنيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق

- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البليدوزر والسرير يشمل تشنيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .

- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متراً مكعب ويرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسرير يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التآسيس مع توريد وتشنيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصل للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعل المقاول تغفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .

- حفر الصخر وهو حفر طبقات الصخر من الترسيب الطبقي أو من الترسيب الكتالي المتماسك جيداً والذي يكتب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بعمليات النسف والسرير يشمل توريد وتشنيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصل للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعل المقاول تغفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .

ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بما ينطوي المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

* القياس والدفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالمترا المكعب من واقع القطاعات المرضية التصميمية والسرير يشمل تهذيب الرياح وتشنيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والإختارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى المثالب العمومية وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع .

٢.٢ أعمال الردم

* وصف العمل

مصدر مواد الردم يمكن من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المثار المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم .

ويشمل هذا العمل تغفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوازن عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأشجار أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها وتحكم المواصفات التيسية للبيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١-١-أ) أو (١-١-ب) أو (١-٢-٤) حسب تصنيف الأشتو .

تم أعمال الردم على طبقات كالتالي:

* بالنسبة للمتر الأول من تشكيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٢٥ سم مع الدمل لا يقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المتردة عن ٣ بوصة .

* بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشكيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٣٥ سم مع الدمل لا يقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المتردة عن ٤ بوصة .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - الاسماعيلية - اسوان / ابوسمبل)
الاوسيفات الفنية

ويجوز لجودة الاختبار على الفرض بمسك ادوك من ذلك بعد قيام المقاول بذلك، وإجراء الفحص الظوري بالمعدات الفعالة التي يستخدم في هذا المشروع على ان تتحقق معايير الخصائص المطلوبة والجودة متطلبات الجودة ويتم إجراء كلية الاختبارات عليه للتأكد من تفاصيلها قبل المباشرة في التقييد مؤقتاً بود الوسول والردم الى المنسوب النسبي من امثل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسب والأبعاد المودعة بالرسومات ومتطلبات التصويب الالزامية، ويجب الا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تقطيعه بعلبة الأساس التالية.

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم ترتكز عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرداوية ودرجة الدمل ومسك الطبقة وللاردن قبل مرورها ساعتين من انتهاء عملية الدمل ، ويجب الا تزيد نسبة الرداوية باكثر من ٢% من نسبة الياء الاصغرية المقابلة لاقيس مكتافقة جافة، و التفاوت المسموح به هي منسوب طبقة الردم النهائي لا يتعدى ± ٣ مم مشارفة بالرسومات التفصيلىة ولا يزيد عن ١/١٠ من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كتاليفوش عن ١٠ ، حكم يجب الا يتعدى الفرق بين منسوب اي تقطعين على سطح الجسر الترابي عن ± ١.٥ سم ، وهي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة ترتكز عينات اخرى مكتافقة لتحديد المخالفة لهذا المواصفات والتي يجب على المقاول اعادة حوثها ودفعها.

اختبارات الجودة تب incontri القيام بكافية الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها كجنب مفصل حيث تتضمن اسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الاختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر او نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل اختبارات الجودة على الآتي:

- * التحليل المختلي للمواد الغليظة والرقيقة بالترية
- * حدود Alterberg لالجزء الماء من مدخل رقم ٤٠
- * نسبة الماء من مدخل رقم ٢٠٠
- * اختبار برسكتور المعدل
- * قياس الكثافة بالموقع بعد الدمل
- * اختبار نسبة تحمل كتاليفورنيا CBR
- * اي اختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- * وعلى ان يجري قياس الكثافة بالموقع بعد الدمل و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- * القياس والدفع

بتم قياس وحساب هذا البند بالقدر المكتب من واطق القطاعات العرضية التصميمية والسعر يشمل تحويل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدمل وتهذيب البول والتسوية والاختبارات وزالة نواتج التسوية إلى المقاول العمومية .

باب الثالث طبقات الأساس

٢- طبقة الأساس ناتج تكسير كباريات

- * وصف العمل
يشمل هذا العمل على نقل وتوريد وتنفيذ مواد طبقة أساس ناتج تكسير كباريات من الأحجار الصلبة المتدروجة .
- * المواد
يجب ان ت تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كباريات (ونسبة الاجوة المكسرة لا تقل عن ٩٠%) ويتكون من تحطيم نظيفة ذرات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المفككة أو المواد الخضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتطابق الركام مع المتطلبات التصميمية التالية :
 - * التالبيه للتنقية في الماء، بالنسبة للمواد المحجوزة على المدخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥% من وزنها.
 - * لا يزيد النانق بالتناقل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠% .
 - * يجب ان تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كباريات وفي حال توافر مواد محجرية بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للجنة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد اجراء اختبارات الصلاحية والتدرج والتأكد من تحقيقها الخصائص الهندسية الالزامية على ان يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .
 - * نسبة تحمل كتاليفورنيا بعد الفمر لا تقل عن ٨٠
 - * مجال المدونة لا يزيد عن ٨
 - * حد السيولة لا يزيد عن ٣٠
 - * عديمة الانشاث



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الديوم /بني سويف - الاسماعيلية - اسوان / اوسوب)

المواصفات الفنية

هذا ولن يسمح نقل المواد من المحجر الا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف، مع متابعة وسلامة المواد من المحجر بدسمة دائمة، ويجب ان تختبر مواد طبقية الأساس طبقاً لاحدى التدرجات الآتية والمدونة بالجدول التالي وهذا ما يتزوره المهندس، مع التأكيد ان تدول المواد من للمواد لا يشتمل قرولاً او طبقة الأساس ويعنى هذا الارادة على استعمال المواد.

تدرج مواد طبقة الأساس

نسبة المائية للمار (د)	نسبة المائية للمار (ب)	نسبة المائية للمار (ج)	حجم المدخل
١٠٠	١٠٠	١٠٠	٢٠٠
٩٠ - ٧٠	٩٥/٧٥	٨٥/٣٥	١٠٠
٨٠ - ٦٠		٨٠/٤٠	٢١٤
٧٥ - ٥٠	٧٥/٤٠	٧٠/٤٠	٢١٨
٦٠ - ٣٠	٦٠/٢٠	٦٠/٣٠	٤٠
٥٠ - ٢٠	٤٥/٢٠	٥٠/٢٠	١٠
٤٠ - ١٠	٣٠/١٥	٣٠/١٠	٤٠
٣٠ - ٥	٢٠/٥	١٥/٥	٢٠٠

ويعىكن ان يطلق الوجه المخلوق أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالكتود المسرى والمواصفات التقنية لبيان الطرق والتحبارى حيث تدرجات المواد المتاحة لموقع على ان تقي بالخصائص المطلوبة للخاليد التصميمى وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة.

* متطلبات الإنشاء

بعد اعتماد معايير المواد و الخليط التصميمى فيجب على المقاول إعداد منهجه تقييد طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بما، خارج الطريق واستكمال المليقات ثم يتم نقل خليط مليقات الأساس المرطب للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الغرفة كخليل متجانس يتم فرده باستخدام الجريدة المزود بحساسات طبقاً للاحراج ويتم الدنك على مليقات بسمك يتراوح ما بين ٣٠ سم أقصى ما في الإعتبار الإنضغاط المطلوب للدمك والذي يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية ويجوز للبيئة المواتية على النرش بستك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجريبى بالعدادات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقتاً، ويتم فرد الخليط على مليقات وبالعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بعد أدنى ٢٥ سم من طروف الأسفلت في كل جانب، ويجب دمك مواد طبقة الأساس فهو فرودها بحيث لا تقل نسبة الدنك عن ٩٨% من أقصى كثافة معملية.

ويستمر الدنك حتى يصبح السمع الكامل للطبقة مدكوكه دكاماً تماماً متساوياً إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يتم التفريغ منسوب سطح الطبقة وفحص نسبة الدنك في مواقع مختاراة.

ويجوز للمهندس فحص مليقات الأساس المتقدمة بواسطة قدرة مستقيمة طولها أربعة أمتار في موقع مختارة ويجب الا يزيد فرق الانطبق عن ١ سم في الاتجاه الطولى والعرضي وطبقاً للمعايير التصميمية.

ويجب على المقاول التأكد من جفاف الطبقة المنشآة وبلوغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المعدات الثقلية بأن تمر على طبقة الأساس المنشآة، ويجب الا تترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جمل سطح الطبقة العلوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين المليقات، بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على تفتقته بضيافة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التشكك والعيوب الى أن يتم وش طبقة الشرب البيوتومية.

:

• حدود السماحة : يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحة في المعايير وفرق الانطبق وسمك المليقات إلى المواصفات التقنية لبيان العامة للطرق والتحبارى والكتود المسرى للطرق.

* أعمال ضبط الجودة

يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجربى التجارب طبقاً لتعليمات المهندس (كل ٥.٠٠٠ متر مكعب او تغير المصدر) على أن تشمل الآتي :

• التحليل المدخل للمواد المنشآة المقيدة (يجب أن يتوافق مع التدرج العام لطبقة الأساس بالمواصفات التقنية لبيان العامة للطرق والتحبارى)، الكتود المسرى للطرق .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثالث (الذروة /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)

المواصفات الفنية

- تجربة لوس انجاوس (مقاومة البرى والاحتكاك) (ويجب ان لا يزيد الفاصل بعد ٥٠٠ لفة عن ١٠٪)
 - تجربة درجة حرارة المقدمة
 - الوزن النوعي ونسبة الامتصاص (ويجب ان لا تزيد نسبة الامتصاص بالليام بعد ٢١ ساعة عن ١٠٪)
 - حدود Alterberg لاحزء الماء من منخل رقم ٤٠ (ويجب ان لا يزيد مجال اللادونة عن ٨٪ وحد المسحولة عن ٢٠٪)
 - نسبة تحمل ميكاليفورينا (ويجب ان لا تقل عن ٨٪)
 - تحديد نسبة الماء والوزن نتيجة للختن-٧٨- C-142-ASTM Claylumbs وذلك بنسبة لا تزيد عن ٥٪.
 - اي اختبارات اخرى واردة بالمواصفات وتراها الهيئة لازمة للتحكيم في جودة العمل.
- ونتكون قيم حدود القبول لنتائج التجارب كما هو وارد بالمواصفات الفيامية وعلى ان يجري قياس الكثافة بالموقع بعد الدفع والتدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- **القياس والدفع**
- بعد الناكد من يسلك الطبيعة بعد الدفع من خلال الرفع الساحن التقديسي يتم قياس وحساب كثافات طبقية الأساس بالمنظر الحكيم وفقاً للأبعاد الهندسية لطبقية الأساس المبينة على الرسومات ووفقاً للقطفات الفرضية التفصيلية ، وبشكل السعر حكائه الأعمالي من توسيع المواد والحمل والتقل والفرد باستخدام الجريدر المزود بادوات التحكم في المنسوب والمطلع النهاي، وأعمال الدفع والتسوية والإختبارات وإعادة أمانكن الجسات إلى ما كانت عليه.
- ويتم عند تنفيذ طبقية الأساس مراعاة زيادة العرض عن طبقية الأسئلة بالزيادة اللازمة للتنشيف بعد أدنى ٢٥ سم من كل جانب.

باب الرابع الاعمال الخرسانية

٤-١. الحاجز الخرسانية (النيوجرس) (ان وجد)

١- وصف العمل:-

يتالف هذا العمل من إنشاء حاجز خرسانية واقية ذات وجه واحد ذات وجين وفتاً للمواصفات وطبقاً للخطوط والمتاسيب المبينة على الرسومات أو التي يقرها المهندس

ب- حاجز خرساني وجه واحد:-

اعمال انشاء حاجز خرسان وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم من الخرسانة العادي والمقاومة المميزة لها لاتقل عن ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوم من الصب بالطبيعة ومحتوى الاسمنت الذي يتحقق هذا الجهد بعد اعتماد الخلطة التفصيلية واستخدام القير (الياف البول بروبيلين) لمنع الشروخ على ان لا يقل محتوى الياف البول بروبيلين عن ١٪ كجم / م٢ على ان يكون الخلط والدمك ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة بمادة راتنجية خاصة لسد مسام الخرسانة والحفاظ على الروطوبة الكافية لاتمام التفاعل الشامل للاسمنت وطبقاً للمواصفات والفتنة تشمل عمل الفرم والشدات على ان تكون الخرسانة الظاهرة ذات سطح املس وكامل ما يلزم لنحو العمل وعمل فتحات لتصرف مياه الامطار وذلك طبقاً للرسومات وتعليمات المهندس المشرف ويتم عمل فاصل تعدد كل ١٢ مـ مـ وفتة شاملة بالتر الطولى .

ج- القرشة الخرسانية العادي أسفل الحاجز الخرسانية ذات الوجه الواحد:-

اعمال تزويد وصب فرشة من الخرسانة العادي أسفل الحاجز الخرسانية وجه واحد متانس ٢٠٤٦٠ سم طبقاً للرسومات المرفقة وتعليمات المهندس المشرف وجيد الحشر لا يقل عن ٢٠٠ كجم /سم٢ وذلك طبقاً للخطة التفصيلية وتشمل اعمال خفر وتسويه ودمك أسفل القرشة وعمل التواصل اللازم للتعدد والانكماس وشاملة عمل اشيار من الحديد ٥٥/١٢ مـ وجميع مابايلزم لنحو العمل طبقاً للرسومات المعتمدة وتعليمات المهندس المشرف بالتر الطولى .

٤-٢. اعمال الحمايات بالخرسانة العادي

٠ وصف العمل

يشمل العمل حمايات من الخرسانة العادي سمك ١٥ سم للأكتاف والميول الجانبية والتدمرات بإجهاد حشر قياس تعدد ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوماً ، و الفتنة شاملة فرشة من المواد الحصوية المتدرجة سمك ١٥ سم وحسب الشطاع النموذجي والرسومات المعتمدة .

٠ المواد

الركام الصغير: يجب أن يتكون الركام الصغير من زفلل طببتي سليسي وارد من مصدر معتمد ومن محاجر معتمدة، ويجب أن يكون خالياً من التراب ومن كل الملوثات الخطرة بالخرسانة وحديد التسليح، ويجب أن يكون



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

المعدل الثاني (الدفعة /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابو سهل)

المواصفات الفنية

- العمل مدارات لاشتراطات الواجهات القياسية المدنية (م ق م) رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ، ويلزم أن ينحدرون الرمل من حبيبات مختلفة الحجم تمر بكتلها من منخل فتحته ٦ مم ويمر على الأقل ٧٥٪ منها عندما تمر على منخل فتحته ٢ مم ، ويجب ، إلا يزيد محتوى المواد الناعمة والدلين التي تمر من منخل ٧٥ مم عن ٣٪ بالوزن .
- الركام الكثيف ، يلزم أن يكون الركام الكثيف وارداً من محاجر أو حصارات معدمة ، ويجب التأكيد من أنه لا يحتوى على أي مواد غريبة ، ويفضى أن لا يكون الركام الكثيف أملس بل يحتوى حاد الزوايا بدرج في الحجم (أى يحتوى جميع المقاسات بالنسبة المطلوبة في المواصفات القياسية المصرية) .
- ويجب أن يكون الركام الكثيف ملء لا تتعدي نسبة الشاقد فيه عند اختبار لوس انجلوس عن ٤٠٪ ، وأن يحتوى الركام مطابقاً لمطالبات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ، ويتم توريد الركام الكثيف في أكثر من متران فمثلاً يمكن تزويد مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم ، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب المعاشر الاعتباري الأكبر المطلوب للركام .
- ويجب أن يكون الركام خالٍ من الأملاح والمواد الضارة بالخرسانة وتحديد التسلیخن ويجب أن لا يزيد محتوى أصلاح التأثيرات في الركام الصغير أو الركام الكثيف عن ٠٠٥٪ ، كما يجب أن لا يزيد محتوى أصلاح التأثيرات في الركام الصغير أو الركام الكثيف عن ٠٠٤٪ .
- الأسمدة: يلزم أن يكون الأسمدة المستعملة مطابقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م ق م ٢٧٣ - ١٩٩١ للأسمنت البورتلاندي العادي والمواصفات القياسية رقم رقم ٥٨٢ - ١٩٩٢ للأسمدة البورتلاندي المقاوم للحبر .
- ويتم اختبار الأسمدة طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ٢٤٢١ - ١٩٩٣ (اختبار الخواص العلية والميكانيكية للأسمدة) على عينات الأسمدة الماخوذ طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ١٩٤٧ - ١٩٩١ (طرق أخذ عينات الأسمدة) ويجب أن يكون الأسمدة من إنتاج مصانع الأسمدة المصرية الممتدة ويجب أن يورى إلى موقع العمل سائب أو داخل شكاير ويجوز للمهندس المراجع عليه وإختباره للتأكد من تاريخ الإنتاج وكذلك وزن الشكاره ، ولا يجوز استعمال أي شكاره تحتوى على أجزاء من الأسمدة شك بها أو التي يلاحظ بها أي اثر للرطوبة ، حيث سيتم رفعها ولا يجوز استعمالها في أي عمل من الأعمال .
- ويجب أن يشون الأسمدة في مخزن خاص مسقوف على نفق المقاول ، ويجب أن لا يكون ملامحتها لسطح الأرض قبل يجب عزله بارضية خشبية تحته كما يجب تنظيف الأسمدة المشوهة في جميع مواقع العمل بالمشمع المائع من مرور الرطوبة ، ولا يسمح باستخدام الأسمدة الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد أخذ عينات واختبارها والتأكد من مطابقتها لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية .
- المياه: يجب أن تكون المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملاح والشوائب والكريبتات ، وينبغي استخدام المياه الصالحة للشرب في صناعة ومعالجة الخرسانة ، ويشرط في ما خلط الخرسانة أن لا تزيد الأملاح الذائبة الكلية عن ٢٠٠ جزء في المليون ، ومحتوى أملاح الكلوريديات عن ٥٠٠ جزء في المليون ، ومحتوى أملاح الكبريتات عن ٣٠٠ جزء في المليون ، كما يجب أن لا تزيد محتوى الماء غير العضوية وهي الدلين والماء العالقة عن ٢ جرام في اللتر .
- ويجب أخذ عينة من المياه واختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى مصالحيتها وإعتماد استعمالها من المهندس قبل البدأ في أعمال الخرسانة ، ويجب أن لا يقل الأساس الهيدروجيني لها الخلط عن (٧) .
- إضافات الخرسانة: يجب أن تكون الماء التي يتم إضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لاكتسابها ميزة خاصة موددة من محسن مقنمد ببقوت متنقلاً وعليها الماركة والعلامة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شحنة شهادة من المصنعين باختبارها ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية الخاصة بها رقم ١٨٩٩ - ١٩٩٠ (إضافات الخرسانة) .
- ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمدة عادي النسبة المحددة عن طريق الصناع للمادة ، كما يجب أن لا تحتوى الإضافات على أملاح الكلوريديات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة .
- مطالبات الإنماء تصعيم الخلطات الخرسانية: يجب أن تضم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو المخصوص عليها في جدول الكثيفات قبل التنفيذ . وعلى المقاول تقديم تصعيم الخلطة للتأكد من مطابقتها لجودة الكسر المطلوب على أن يتم مراجعتها واعتمادها من الإستشاري ، ويلاحظ أن جيد الكسر محسوب على أساس قدرة المكعب التقاسي على التحمل بعد ٢٨ يوماً في ٢٠٠ كجم/سم٢ للخرسانة العادية ، ويجب أن تعلق نسب الخلط واحد متر مكعب من الخرسانة .
- خلط مكونات الخرسانة: يراعي في جميع الأحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة خلاطات ميكانيكية ، ولا يسمح بالخلط اليدوي وينبغي استخدام محطات الخلط المركزية ويجب أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقةتين بعد إضافة الماء ويستمر الخلط حتى توزع الماء بالتساوي وتتحقق الخلطة ذات الملوان الواحد متجانس ويجب معايرة الخلاطات قبل وأثناء التنفيذ للتأكد من مصالحيتها .

نقل وصب الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصبها في الفرم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة معتمدة على أن لا تؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تحاضن الخرسانة أثناء النقل ويجب التأكيد من عدم حدوث انفصال حبيبات في مكونات الخلطة.

يراعي أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة استعمال إضافات مؤخرًا في الشكل فيجب استعمالها في بحر ماء ونصف قنطرة وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلطة ترثض.
يجب الا نصب الخرسانة من ارتفاع يزيد عن 1.20 م ويجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم انفصال المواد المحكونة للخلطة الخرسانية.

ويتم تجنب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لحكل وحدة من الوحدات الجاري صبها، وفي حالة استكمال الصب بعد توقيته فإنه يتم تغيير سطح الخرسانة المدسوسة بالأجنحة والشاتكوش مع نظافة المسلح تماماً وصب مونة لبان كثيفة قبل بدء صب الخرسانة الجديدة.

إذا زادت درجة الحرارة في العزل عن 22 درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالاحتياطات اللازمة لصب الخرسانة في الأجزاء،
الحار، ويجب الالتزام التام بتعليمات المهندس في هذا الخصوص، وهذا يعني بناءً على الخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو
عن الماء من 11 درجة،
في حالة الخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعي وضع رقة من البولي إثلين سمك 250 ميكرون على الأقل أو
كما يمرره المهندس.

يجب أن يتم أخذ عينات من الخرسانة الطازجة قبل الصب مباشرة وإختبارها طبقاً للمواصفات التيمية المصرية رقم رقم ١٦٥٨ - ١٩٩١/١٩٨٨ (طرق اختبار الخرسانة).

دمع الخرسانة: يجب دمع الخرسانة جيداً باستخدام هزاز ميكانيكي ذو تردد عالي مع بذل العناية لتجنب حدوث انفصال حبيبات للمكونات، ويشرط في الجهاز المستخدم أن يكون قادرًا على نقل الخرسانة ملا يقل عن ٣٠٠ دفعة في الدقيقة
كما يجب الا يقل مجال تأثير الحركة الاحترازية الذي يعلمه الهزاز (نصف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعطي اختبار القوام لها بطريقة البيود ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسعه باتمام عملية الهز في الموضع المترافق من الطبقة الخرسانية في وقت واحد
والمعدل المطلوب لصب الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة هز الفرم عندما تكون التقطيعات متغيرة لا تسمح باستخدام أجهزة الهز الداخلية، وكذلك تستخدم أجهزة
الهز الداخلية في كل التقطيعات الكبيرة بدرجة كبيرة لإدخال الجهاز وتحريكه داخل الخرسانة، ويجب الا يترك الجهاز
في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ذهاب تجمعات للأبراجن ٤٠-١١٠-١١٠-١١٠
تستمر عملية الهز بواسطة الهزازات الداخلية أو هزازات الفرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة الهز
السطحية فتستعمل لمدة كافية لدفع حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتقطيئتها بطبقة من المونة تعليها سلعاً
ناعماً مسترياً.

المعالجة والتقطيع: يجب حفظ الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التصنيف لمدة لا تقل عن ١٤ يوماً الا إذا
استخدمت وسائل خاصة لتجفيف التصنيف مثل المقاول بمعرفته بعمل التصنيفات اللازمة لها وذلك
أعمال الشدات الخشبية والصنడقة: جميع أعمال الترم والصندرة يقوم المقاول بمعرفته بعمل التصنيفات اللازمة لها وذلك
طبقاً للأبعاد والأشكال والمتاسبون ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورقة تصميمية مع الحسابات التصميمية لها
مع عينات من البطانة لراجحتها وإعتمادها من المهندس قبل الإستخدام على أن يكون سmek الواحجايا لا يقل عن ١ يوماً ومبنة
بواسطة شكلات وتكون جميع أركان الخرسانات المسحلة في الكرارات والأعمدة مشحورة وتوضح أبعاد وأشكال
الشكل برسومات الورقة، ويتم تثبيت البطانات وفقاً لتعليمات المصنع، ويجب أن تكون قوائم التحميل على أبعاد لا تزيد عن
مترو واحد لكل اتجاه وأن تحتوى على كل ما يلزم لجعلها ثابتة ضد أي احتراز ينشأ عن تحرك العمال فوقها أو من جراء حسب
الخرسانة أو خلاذه، وأن تكون ألوان الخرسانة متلاصقة للحمامات تماماً لا يضر منها زيد الخرسانة وبلزم أن ترتكب بيكيفية
يسهل منها إزالتها بدون أداة تسبب أي هزة أو تصادم مع الخرسانة وبلزم استعمال الخواص والقمع للنقوبات، واعتماد المهندس
مثل هذه التصنيفات لا يعنى المقاول المسؤولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع الخرسانة داخل الفرم
التأكيد من ملائتها.

ويلزم أن يتم تقطيع سطح الخرسانة من الأواسط وفتحنات التجارة وخلاذه ثم ت fissle بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة
فوائل الصب: يراعى عند عمل فوائل الصب أن تحدد مسبقاً على اللوحات التقنية ويتم مناقشتها مع المهندس لإعتمادها
إذا تطلب الأمر ، ويجب عند استنفار سطح الفوائل الافتتاحية بعد تقطيعه الخرسانة يجب تخلص سطح الخرسانة المقيدة



بفرشة سلك وابلطار الركام الكبير، ثم يتم رش طبقة من اللبان او اي مواد تزيد التماسك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة القديمة

د- مراقبة وضبط الجودة

ضمن خصائص لضيق الجودة على المقاول تقديم بيان بالاختبارات التفصيمية التي سيتم اجراؤها عند تسليم الخرسانة بالواقع وعند الخلاطة وعند تصميم الخلطة وكذلك ادنى ثقل التجارب المبدئية التالية لاختبار احسن النسب للخرسانة

- التحليل الحربي لاركان الصغير والركام الكبير

- ثبوط الخرسانة (Slump Test)

- تجربة معامل الدك (Compacting Factor Test)

- الكثافة

- مقاومة الضغط للخرسانة بعد ٢٨ يوماً.

- مقاومة الشد في الانحناء.

ويجب أن تزداد مقاومة الضغط، عند عمر ٢٨ يوم في التجارب المبدئية بالمعمل بمقدار ٢٠٪ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمدة المستخدمة في التجارب متساوية لتلك التي مستخدمة في تنفيذ الاعمال.

ويجب أن يخضع انتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كما يجب عمل تجارب من وقت لأخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات تجريبية لحكل ٢٥ م٢ من الخرسانة الجاهزة او حسب مطلب المهندس، على ان تخبر ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الاخرى بعد ٢٨ يوماً.

ويجب اجراء الاختبارات في معمل الموقق او في احد المعامل المعتمدة من المهندس، ويجب اجراء الاختبارات قبلها للمواصفات التفصيمية المصرية، هذا وفي حالة عدم مطابقة الاعمال للمواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من اجراءات ذمية سواء بتكسير الاجزاء الميبة او عمل اضافات على تلك الاعمال او اي اجراء آخر يراه المهندس ضروري، ويتحمل المقاول جميع التكاليف المترتبة على ذلك، وفى حالة وجود نسبة عالية من الكثبيات في الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس فيتم استعمال الاسمنت الشامم للكثبيات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدككات الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة للكثبيات" ويراعى أن يؤخذ في الاعتبار في جميع الاحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجداروں الكعوب.

هـ- القياس والدفع

تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة منسياً على أساس فئة المتر المسطح وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تحكمة المواد والمدارات والنقل والحملة وإعداد الفرم والبطانة والبز والدمك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنجاعة العمل.

٤- ٢ الرصيف الخرساني (إن وجد)

* وصف العمل

بالметр المسطح أعمال توريد وإنشاء طبقة رصيف من الخرسانة الاسمنتية العادي بسمك ٢٨ سم بعد الرصيف وتحكون موردة من أحد الخلطات المركزية المعتمدة على ان لا يزيد التقليل عن ١٠ دقيقة ولا يتقلل الكسر بها

عن ٤٠٠ كجم / سم٢ بعد ٢٨ يوم ولا تزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصيف عن ٢١ درجة مئوية و يتم تسليحها بالياط بوالي برووبلين فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / م٢ خرسانة . يتم عملية الرصيف باستخدام فينير وصف خرسانى حديث الصنع وعلى ان

يكون الشينشر مجهز لرصف قطاعات عرضية تصل الى ١٢ متر في المرأة الواحدة و يتم عملية دمك الخرسانة عن طريق البازارات الم giozze بالفينير و يتم معايرة البازارات قبل بدء عملية الرصيف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و يتم عملية

تشطيب سطح الخرسانة عن طريق العمالة المدرية لتشطيب السطح على الوجه الاكمالي مع مراعاة الحدود المسموحة المنصوص عليها في المواصفات لنسوب السطح الخرساني . و يتم عملية التمشيط و المعالجة لل بلاطات الخرسانية باستخدام

الوسائل الميكانيكية لضمان انتظام التشطيب و تجفاف رش مادة المعالجة الكيميائية المطابقة للمواصفات المطلوبة على نسبة المياه التفصيمية للمخلوط لمنع حدوث شرخ شعري و ايضا الرش بالمياه و تقطيعها بالخيش الرطب لمدة لا تقل عن ١٢

ساعة من وقت الرصيف و محمل ايضا على البند جميع الفوائل (التعدد - الانكماش الطولى و العرضى - فاصل الانشاء الطولى) مع توريد و تركيب جميع المواد الازمة لربط البلاطات مع بعضها من (حديد ، تسليح ، مواسير ، مواد عازلة ،) و على ان ي تكون حديد التسليح الامثل مدهون بمادة ايبوكسي عازلة او ما يشابهها للديوكسي بتقليل ٢٢ مم و طول ٤٥

سم بتنسيط ٣٠ سم في الفواصل العرضية و حديد الربط في الفواصل الطولى بتقطير ١٦ مم و طول ٧٥ سم بتنسيط ١٢٠ و ذلك حسباً للمواصفات الفنية واللوحات التفصيمية تم اعمال فواصل الانكماش العرضية و الطولية في مسافات لا تزيد عن ٣٥ متر للفواصل العرضية و ٤٥ متر للفواصل الطولى الا اذا تقدم المقاول تفصيم مستند بنوته حسابية تقييد عكس ذلك يتم

عمل الفواصل بين البلاطات باستخدام المشار الميكانيكي للفواصل الافتراضي بسمك ٢ مم و بعمق ٩ سم و توسيعة الفواصل



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الذوبوم /بني سويف - الاقصر - اسوان - ابوسمبل)

المواصفات الفنية

يُسْعِك ٤ مم و عَدْق ٢ مم و يتم على الفواميل بعاء حشو الفواميل (البلاك رود) و مادة مطاطية متأمرة للوقود و الحرارة
جيدة لجميع انواع الفواميل الطولية و العرضية طبقاً للشروط و المعاشرات

*** القياس والدفع**

تم المحاسبة على جميع **أعمال الخرسانة** هندسياً على أساس قمة المتر المسجل وقتاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة،
ويشمل السعر تكاليف **المواد والمعدات** للنقل والعماله واعداد الفرم والبطة والهز والدمك والمعالجه واجراء الاختبارات وجميع
ما يلزم لنجاعة العمل



— اب من ١٩٩-١٥١-٦٥٩ —

أعمال إنشاء تجسس الترايي للنطاط الكهربائي السريع (أكابر / أبوسمبل)

قطاع النهر (نهر دار / ملاوي) من محلة ١٧٦+٨٠٠ متر بعده ٣٣٢+٤٨٠٠ كم (طريق قديم بناء على - ١٠٠ من القرية)

كتاب شرکة / ابو حمزة للمتازات العامة والتوصيات المعمدة

٢٠٢٤٢٥، ٢٠٢٤٣٥، ٢٠٢٤٤٥، ٢٠٢٤٥٥





مقاييس استكمال أعمال الردم



أعمال إنشاء الجسر الرازي للقطار الكهربائي السريع (أكتوبر / أوروبول)

وتحلية الثاني، (باجي فوزي / متغلوط) من محطة ١٦٦٤٨٠٠ حتى محطة ٢٣٤٤٨٠٠ بطول ١٥٨ كم (القطاع رقمين ١١ - ١٣ من الفرقة)

تليت شركة / أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات المعموية

من محطة ٢٠٠٤٨٥٠ إلى محطة ٢٠٢٤٣٥٠

رقم الفد	بيان الأصل	الوحدة	المسافة	سرعة	الإجمالي
٤-١.٢	غير المكتوب أعمال حفر المدبات الميكانيكية في قرية صقرية ويحيل على الشدة ٢٠٠٠ كجم/سم² محضن وخلل ٢٠٠٠ كجم/سم² لارتفاع سطحه ٢٠٠٠ متر عن ٢٠٠٠ متر ١-١.٢ بستة طبلة العائمة باستهلاك المدبات الميكانيكية	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠
٤-١.٣	٢٠٠٠ كجم/سم² طبلة الموسادس وطبقتها باستهلاك المدبات الميكانيكية للسبيسي لتشكيل المسمى والآكتوك (نسبة تحميل كاتبوريما ١٠٪) ورثتها وتسليها الإرسال إلى سبة الرطوبة للتوصية وفائد الحديد بغيرات التوصيل إلى العين كمية ٩٥٪ من الكثافة المائية المقصورة . و يتم التشكيل طبقاً لتقسيب المائية ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجسور وبيانات المعاشرة المستند . وأتمد بجمع مشكلاته طبقاً لشروط المائية ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجسور وبيانات المعاشرة المستند . وتم التشكيل طبقاً لـ ٤-١.٤ ١ جم/كم كل المسافة مثل تتابع التحمر وتصبح ١ جم/كم كل المسافة من ٢٠٠٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠
٤-١.٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥
٤-١.٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦
٤-١.٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧
٤-١.٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨
٤-١.٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩
٤-١.١٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٠
٤-١.١١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١١
٤-١.١٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٢
٤-١.١٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٣
٤-١.١٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٤
٤-١.١٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٥
٤-١.١٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٦
٤-١.١٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٧
٤-١.١٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٨
٤-١.١٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٩
٤-١.٢٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٠
٤-١.٢١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢١
٤-١.٢٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٢
٤-١.٢٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٣
٤-١.٢٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٤
٤-١.٢٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٥
٤-١.٢٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٦
٤-١.٢٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٧
٤-١.٢٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٨
٤-١.٢٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٩
٤-١.٣٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٠
٤-١.٣١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣١
٤-١.٣٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٢
٤-١.٣٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٣
٤-١.٣٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٤
٤-١.٣٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٥
٤-١.٣٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٦
٤-١.٣٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٧
٤-١.٣٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٨
٤-١.٣٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٩
٤-١.٤٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٠
٤-١.٤١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤١
٤-١.٤٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٢
٤-١.٤٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٣
٤-١.٤٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٤
٤-١.٤٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٥
٤-١.٤٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٦
٤-١.٤٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٧
٤-١.٤٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٨
٤-١.٤٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٤٩
٤-١.٥٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٠
٤-١.٥١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥١
٤-١.٥٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٢
٤-١.٥٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٣
٤-١.٥٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٤
٤-١.٥٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٥
٤-١.٥٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٦
٤-١.٥٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٧
٤-١.٥٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٨
٤-١.٥٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٥٩
٤-١.٦٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٠
٤-١.٦١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦١
٤-١.٦٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٢
٤-١.٦٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٣
٤-١.٦٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٤
٤-١.٦٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٥
٤-١.٦٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٦
٤-١.٦٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٧
٤-١.٦٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٨
٤-١.٦٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٦٩
٤-١.٧٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٠
٤-١.٧١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧١
٤-١.٧٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٢
٤-١.٧٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٣
٤-١.٧٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٤
٤-١.٧٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٥
٤-١.٧٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٦
٤-١.٧٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٧
٤-١.٧٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٨
٤-١.٧٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٧٩
٤-١.٨٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٠
٤-١.٨١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨١
٤-١.٨٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٢
٤-١.٨٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٣
٤-١.٨٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٤
٤-١.٨٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٥
٤-١.٨٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٦
٤-١.٨٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٧
٤-١.٨٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٨
٤-١.٨٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٨٩
٤-١.٩٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٠
٤-١.٩١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩١
٤-١.٩٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٢
٤-١.٩٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٣
٤-١.٩٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٤
٤-١.٩٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٥
٤-١.٩٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٦
٤-١.٩٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٧
٤-١.٩٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٨
٤-١.٩٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٩٩
٤-١.١٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٠
٤-١.١١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١١
٤-١.١٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٢
٤-١.١٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٣
٤-١.١٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٤
٤-١.١٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٥
٤-١.١٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٦
٤-١.١٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٧
٤-١.١٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٨
٤-١.١٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.١٩
٤-١.٢٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٠
٤-١.٢١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢١
٤-١.٢٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٢
٤-١.٢٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٣
٤-١.٢٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٤
٤-١.٢٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٥
٤-١.٢٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٦
٤-١.٢٧	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٧
٤-١.٢٨	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٨
٤-١.٢٩	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٢٩
٤-١.٣٠	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٠
٤-١.٣١	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣١
٤-١.٣٢	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٢
٤-١.٣٣	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٣
٤-١.٣٤	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٤
٤-١.٣٥	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٥
٤-١.٣٦	٢٠٠٠	١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٤-١.٣٦
٤-١.٣٧	٢٠٠٠	١			



مقاييس استكمال اعمال الردم



أعمال الشاه الجسر الترقي لللقطار الكهربائي المزدوج (أكادير / أورسول)
خط سكة حديد (أكادير / مراكش) من محطة ١٧١+٨٠، حتى محطة ٢٣٤+٨٠، بطول ٥٨ كم (الخط الأحمر ١١-١٢، ١٣-١٤)
خط سكة حديد (أكادير / مراكش) من محطة ٢٣٤+٨٠، حتى محطة ٢٣٩+٦٠، بطول ٥ كم (الخط الأحمر ١٥-١٦)

RRN | 5751